

**معيار الحاسبة المصرى رقم (٣٩)
المدفوعات المبنية على أسهم**

**معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٩)
المدفوعات المبنية على أسهم**

المحتويك	فقرات
هدف المعيار	١
نطاق المعيار	٢ - ٦
الاعتراف	٧ - ٩
المدفوعات المبنية على أسهم (المسددة فى شكل أسهم)	
نظرة شاملة	١٠ - ١١٣ أ
المعاملات التى يتم تلقى الخدمات بمقتضاها	١٤ - ١٥
المعاملات التى تقاس بالرجوع الى القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة	
تحديد القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة	١٦ - ١٨
معالجة شروط الاستحقاق	١٩ - ٢١
معالجة شروط عدم الاستحقاق	٢١ أ
معالجة سمة إعادة المنح	٢٢
بعد تاريخ الاستحقاق	٢٣
إذا تعذر تقدير القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية بشكل يعتمد عليه	٢٤ - ٢٥
تعديل الأحكام والشروط التى يتم بمقتضاها منح أدوات حقوق الملكية (بما فى ذلك	
الإلغاءات والتسويات)	٢٦ - ٢٩
المدفوعات المبنية على أسهم (المسددة نقدًا)	٣٠ - ٣٣
المعاملات ذات البدائل النقدية للمدفوعات المبنية على أسهم	٣٤
المدفوعات المبنية على أسهم والتى تنص شروطها على منح الطرف الآخر خيار	٣٥ - ٤٠
التسوية	
المدفوعات المبنية على أسهم تمنح شروطها المنشأة الحق فى اختيار طريقة السداد	٤١ - ٤٣
المدفوعات المبنية على أسهم بين منشآت المجموعة	٤٣ أ - ٤٣ د
الإفصاح	٤٤ - ٥٢
ملحق إرشادات التطبيق	

معيار المحاسبة المصري رقم (٣٩) المدفوعات المبنية على أسهم

هدف المعيار

١- يهدف هذا المعيار إلى تحديد كيفية قيام المنشأة بإعداد تقاريرها المالية عندما تقوم بمعاملة تتطوى على مدفوعات مبنية على أسهم. ويقتضى هذا المعيار، على وجه الخصوص، أن توضح المنشأة في أرباحها أو خسائرها أو مركزها المالي آثار المعاملات القائمة على المدفوعات المبنية على الأسهم، بما في ذلك المصروفات المتصلة بالمعاملات التي يُمنح فيها العاملون خيار الاكتتاب في الأسهم.

نطاق المعيار

٢- على المنشأة أن تطبق هذا المعيار عند المحاسبة عن جميع معاملات المدفوعات المبنية على أسهم فيما عدا ما ورد ذكره فى الفقرات من "أ٣" إلى "٦". سواء كان بمقدور المنشأة تحديد بعض أو كل السلع أو الخدمات المستلمة، بما في ذلك:

(أ) معاملات المدفوعات المبنية على أسهم والمسددة في شكل أدوات حقوق ملكية.

و (ب) معاملات المدفوعات المبنية على أسهم والمسددة نقدًا.

و (ج) المعاملات التي تشتري المنشأة بمقتضاها أو تتلقى سلعًا أو خدمات، وكانت شروط العقد تنص على منح إما المنشأة أو مورد تلك السلع أو الخدمات الحق في اختيار تسوية المعاملة من قبل المنشأة إما نقدًا (أو بأصول أخرى) أو عن طريق إصدار أدوات حقوق ملكية في المنشأة.

وفى غياب السلع أو الخدمات التي يمكن تحديدها يمكن ان تشير الظروف الأخرى إلى أن السلع والخدمات قد تم (أو سيتم) تسليمها وفى كل الأحوال ينطبق هذا المعيار عليها.

٣ - ملغاة.

أ٣- ما لم يكن من الواضح أن المعاملة لغاية اخرى غير سداد السلع أو الخدمات المقدمة للمنشأة التي تستلمها يمكن تسوية معاملة المدفوعات المبنية على أسهم من قبل منشأة أخرى فى المجموعة (أو مساهم فى منشأة فى المجموعة) نيابة عن المنشأة المستلمة أو المشتري للسلع أو الخدمات. وتطبق الفقرة "٢" أيضًا على المنشأة التي:

(أ) تستلم السلع أو الخدمات عندما يكون لمنشأة أخرى فى المجموعة (أو مساهم

فى منشأة فى المجموعة) التزام بتسوية معاملة المدفوعات المبنية على أسهم.

أو (ب) لديها التزام بتسوية معاملة المدفوعات المبنية على أسهم عندما تستلم منشأة أخرى

فى المجموعة السلع والخدمات.

٤ - لأغراض هذا المعيار، لا تعد المعاملة التي تتم مع أحد العاملين (أو أي طرف آخر) بصفته حاملاً لأسهم أو أدوات حقوق ملكية في المنشأة على أنها معاملة قائمة على مدفوعات مبنية على أسهم. كأن تمنح إحدى المنشآت لأحد حائزى أدوات حقوق الملكية فيها الحق فى الحصول على أدوات إضافية بسعر أقل من القيمة العادلة لتلك الأدوات، فإذا حصل العامل على ذلك الحق بصفته حائزاً لأدوات حقوق ملكية في تلك الفئة بعينها، فإن منح هذا الحق أو ممارسته لا يخضع لمقتضيات هذا المعيار.

٥ - طبقاً لما هو مبين في الفقرة "٢"، يطبق هذا المعيار على معاملات المدفوعات المبنية على أسهم والتي تشتري المنشأة بمقتضاها أو تتلقى سلعاً أو خدمات. وتتضمن السلع المخزون، والسلع الاستهلاكية، والأصول الثابتة، والأصول غير الملموسة، وغيرها من الأصول غير المالية. غير أن المنشأة لا يجوز لها أن تطبق هذا المعيار على المعاملات التي تشتري بمقتضاها سلعاً كجزء من صافي الأصول التي تشتريها عند تجميع الأعمال التي ينطبق عليها معيار المحاسبة المصري رقم (٢٩) "تجميع الأعمال"، أو مشاركة في إنشاء مشروع مشترك. ومن ثم، فإن أدوات حقوق الملكية المصدرة عند تجميع الأعمال في مقابل سيطرة المشتري لا تقع في حدود نطاق هذا المعيار. إلا أن أدوات حقوق الملكية التي تمنح للعاملين لدى المنشأة المقتناه: بصفته هذه (على سبيل المثال مقابل الخدمة المستمرة) تدخل ضمن نطاق هذا المعيار. وبالمثل، فإن إلغاء المدفوعات المبنية على أسهم أو استبدالها أو إدخال أية تعديلات عليها نتيجة لتجميع الأعمال أو غيرها من عمليات إعادة هيكلة المنشأة يتم التعامل معها طبقاً لهذا المعيار. ويقدم معيار المحاسبة المصري رقم (٢٩) إرشادات فى كيفية تحديد ما إذا كانت أدوات حقوق الملكية والتي صدرت فى عملية تجميع أعمال كجزء من المقابل المدفوع للحصول على السيطرة على المنشأة المستحوذ عليها (وبالتالي فهي فى نطاق معيار المحاسبة المصري رقم (٢٩)) أم أنها مقابل استمرار الخدمة وبالتالي يتم الاعتراف بها فى فترة ما بعد التجميع (وبالتالي فهي فى نطاق هذا المعيار).

٦ - لا ينطبق هذا المعيار على المدفوعات المبنية على أسهم التي تتلقى المنشأة بمقتضاها أو تشتري سلعاً أو خدمات بموجب عقد يتم إبرامه في حدود نطاق الفقرات من "٨" إلى "١٠" من معيار المحاسبة المصري رقم (٢٥) "الأدوات المالية: العرض" أو الفقرات من ٤,٢ إلى ٧,٢ من معيار المحاسبة المصري رقم (٤٧) "الأدوات المالية".

الاعتراف

٧- على المنشأة الاعتراف بالسلع والخدمات التي تتلقاها أو تشتريها في إطار المدفوعات المبنية على أسهم عندما تحصل على السلع وبمجرد أن تتلقى الخدمات، وعلى المنشأة الاعتراف بالزيادة المقابلة في أدوات حقوق الملكية إذا تم تلقي السلع أو الخدمات مقابل مدفوعات مبنية على أسهم تسدد في شكل أسهم، أو كالتزام إذا تم تلقي السلع أو الخدمات مقابل مدفوعات مبنية على أسهم تسدد نقدًا.

٨- إذا كانت السلع أو الخدمات التي يتم تلقيها أو شراؤها مقابل مدفوعات مبنية على أسهم غير مستوفية للشروط التي تؤهلها للاعتراف بها كأصول، يتم الاعتراف بها كمصرفات.

٩- وبشكل نمطي فإن المصرفات تنشأ عن استهلاك السلع أو الخدمات. على سبيل المثال، عادة ما يتم استهلاك الخدمات على الفور، وفي هذه الحالة يتم قيد المصرفات عندما يقوم الطرف الآخر بتقديم الخدمة، وقد يتم استهلاك السلع عبر فترة زمنية لاحقة أو - في حالة المخزون - عندما يتم بيعها في تاريخ لاحق، وفي هذه الحالة يتم قيد المصرفات في حالة استهلاك السلع أو بيعها. غير أنه، في بعض الأحيان، يكون من الضروري قيد المصرفات قبل استهلاك السلع أو الخدمات أو بيعها، لأنها لا تستوفي الشروط الواجبة للاعتراف بها ضمن بند الأصول. على سبيل المثال، قد تحصل منشأة ما على سلع كجزء من مرحلة البحث الخاصة بمشروع لتطوير منتج جديد. وعلى الرغم من عدم استهلاك تلك السلع، فإنها قد لا تستوفي الشروط اللازمة للاعتراف بها كأصول بموجب معيار المحاسبة المصري واجب التطبيق.

المدفوعات المبنية على أسهم (المسدة في شكل أسهم)

نظرة شاملة

١٠- بالنسبة للمدفوعات المبنية على الأسهم المسددة في شكل أسهم، يجب على المنشأة أن تقيس السلع المستلمة أو الخدمات المتلقاة، والزيادة المقابلة لها في أدوات حقوق الملكية مباشرة، وذلك بالقيمة العادلة للسلع والخدمات المتلقاة، ما لم يكن من المتعذر تقدير القيمة العادلة المذكورة بشكل يعتمد عليه، وإذا تعذر على المنشأة تقدير القيمة العادلة للسلع والخدمات المتلقاة بشكل يعتمد عليه، فإنه يجب عليها أن تقيس قيمتها، والزيادة المقابلة لها في أدوات حقوق الملكية، بشكل غير مباشر، عن طريق الرجوع إلى^(١) القيمة العادلة للأسهم أو أدوات حقوق الملكية الممنوحة.

(١) في هذا المعيار تستخدم عبارة "بالإشارة إلى أو بالرجوع إلى" بدلاً من "استخدام في"، لأن المعاملة يتم قياسها في النهاية عن طريق ضرب القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة، التي يتم قياسها في التاريخ المحدد في الفقرة رقم "١١" أو "١٣" (أيهما السارية)، في عدد أدوات حقوق الملكية التي تصبح مستحقة، كما هو مبين في الفقرة "١٩".

١١- تطبيقاً لشروط الفقرة "١٠" فبالنسبة للمعاملات التي تتم مع العاملين وغيرهم ممن يقدمون خدمات مماثلة^(١)، على المنشأة أن تقيس القيمة العادلة للخدمات المتلقاة بالرجوع إلى القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة حيث إنه من المتعذر - عادة - تقدير القيمة العادلة للخدمات المتلقاة بشكل يعتمد عليه، كما هو موضح في الفقرة "١٢"، ويجب أن يتم قياس القيمة العادلة لتلك الأدوات في تاريخ منحها.

١٢- كما هو معروف فإن الأسهم وخيارات الاكتتاب فيها أو غيرها من أدوات حقوق الملكية يتم منحها إلى العاملين كجزء من حزمة المكافآت الممنوحة لهم، بالإضافة إلى المرتب النقدي وغيره من مزايا العاملين الأخرى. وفي العادة، فإنه من المتعذر أن يتم قياس الخدمات المتلقاة مباشرة بالنسبة لبعض مكونات حزمة مكافآت العاملين، كما أنه قد يكون من المتعذر قياس القيمة العادلة لإجمالي حزمة المكافآت بشكل مستقل، بدون القياس المباشر للقيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة. بالإضافة إلى ذلك، فأحياناً ما تُمنح الأسهم أو خيارات الاكتتاب فيها كجزء من نظام العلوآت، بدلاً من كونها جزءاً من المكافأة الأساسية، مثل منحها كحافز للعاملين للبقاء في خدمة المنشأة أو لمكافأتهم على جهودهم المبذولة لتحسين أداء المنشأة.

وبمنحها أسهماً أو خيارات للاكتتاب في أسهم، بالإضافة إلى المكافآت الأخرى، فإن المنشأة تدفع مكافآت إضافية للحصول على مزايا إضافية. ومن المرجح أن يكون تقييم القيمة العادلة لتلك المزايا الإضافية صعباً. ونتيجةً لصعوبة القياس المباشر للقيمة العادلة للخدمات المتلقاة، يجب على المنشأة أن تقيس القيمة العادلة لخدمات العامل المتلقاة بالرجوع إلى القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة.

١٣- وتطبيقاً لمتطلبات الفقرة "١٠" على المعاملات التي تجرى مع أطراف أخرى بخلاف العاملين، يجب أن تكون هناك قرينة قابلة للدحض على أن القيمة العادلة للسلع المستلمة أو الخدمات المتلقاة يمكن أن يتم تقييمها بشكل يعتمد عليه. ويتم قياس القيمة العادلة المذكورة في التاريخ الذي تحصل فيه المنشأة على السلع أو الذي يقدم فيه الطرف الآخر الخدمة. وفي بعض الحالات النادرة، إذا دحضت المنشأة هذه القرينة لأنها لا تستطيع إجراء التقييم بشكل يعتمد عليه للقيمة العادلة للسلع المستلمة أو الخدمات المتلقاة، على المنشأة أن تقيس السلع المستلمة أو الخدمات المتلقاة والزيادة المقابلة لها في أدوات حقوق الملكية، بشكل غير مباشر، وذلك بالرجوع إلى القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة، والتي تم قياسها في تاريخ حصول المنشأة على السلع أو تقديم الطرف الآخر للخدمات.

(١) في بقية هذا المعيار، فإن جميع الإشارات إلى العاملين تتضمن أيضاً غيرهم ممن يوردون خدمات مماثلة.

١٣- على وجه الخصوص، إذا ظهر أن المبلغ القابل للتحديد المقبوض (إن وجد) من قبل المنشأة أقل من القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة أو الالتزام المتكبد، فإن هذا الوضع يشير عادة إلى أن المبلغ الآخر (أى السلع أو الخدمات غير القابلة للتحديد) قد تم (أو سيتم) استلامها من قبل المنشأة. وتقيس المنشأة السلع أو الخدمات القابلة للتحديد المستلمة وفقاً لمعيار المحاسبة المصرى هذا. وتقيس المنشأة السلع أو الخدمات غير القابلة للتحديد المستلمة (أو التى سيتم استلامها) على أنها الفرق بين القيمة العادلة للمدفوعات المبنية على أسهم والقيمة العادلة للسلع أو الخدمات غير القابلة للتحديد المستلمة فى تاريخ المنح، إلا أنه بالنسبة للمعاملات التى يتم تسويتها نقداً فيتم إعادة قياس الالتزام فى نهاية الفترة المالية إلى أن يتم تسويته وفقاً للفقرات من "٣٠" إلى "٣٣".

المعاملات التى يتم تلقي الخدمات بمقتضاها

١٤- إذا كانت أدوات حقوق الملكية مستحقة على الفور، لا يقتضى ذلك من الطرف الآخر أن يقوم بإتمام فترة خدمة بعينها قبل أن يصبح مستحقاً بشكل غير مشروط لتلك الأدوات. وفي ظل غياب أي دليل على عكس ذلك، على المنشأة أن تفترض أن الخدمات المقدمة من الطرف الآخر فى مقابل أدوات حقوق الملكية قد تم تلقيها بالفعل. وفي هذه الحالة، يجب على المنشأة فى تاريخ منح الأدوات المذكورة أن تقوم بقيد الخدمات المتلقاة بالكامل، وقيد زيادة مقابلة لها فى أدوات حقوق الملكية.

١٥- إذا لم تكن أدوات حقوق الملكية مستحقة إلا بعد أن يتم الطرف الآخر مدة خدمة بعينها، على المنشأة أن تفترض أن الخدمات المقدمة من قبل الطرف الآخر فى مقابل تلك الأدوات سوف يتم تلقيها فى المستقبل أثناء فترة الاستحقاق، ويجب على المنشأة أن تحسب تلك الخدمات كما تم تقديمها من قبل الطرف الآخر أثناء فترة الاستحقاق، مع الزيادة المقابلة لها فى أدوات حقوق الملكية. على سبيل المثال:

(أ) إذا تم منح العامل خيارات الاكتتاب فى أسهم بشرط إتمام ثلاث سنوات من الخدمة، تعتبر المنشأة أن الخدمات التى يجب على العامل تقديمها مقابل خيار الاكتتاب فى الأسهم سوف يتم تلقيها فى المستقبل، خلال فترة الاستحقاق البالغة ثلاث سنوات.

(ب) إذا تم منح أحد العاملين خيار الاكتتاب فى الأسهم بشرط استيفاء شرط تحقيق مستوى أداء معين وأن يظل العامل فى خدمة المنشأة إلى أن يتم استيفاء هذا

الشرط، وكانت فترة الاستحقاق متغيرة بحسب موعد استيفاء شرط تحقيق مستوى الأداء، على المنشأة أن تعتبر أن الخدمات التي يجب على العامل أدائها في مقابل خيار الاكتتاب في الأسهم سوف يتم تلقيها في المستقبل خلال فترة الاستحقاق المتوقعة. وعلى المنشأة أن تقدر طول فترة الاستحقاق المتوقعة في تاريخ المنح على أساس النتيجة المرجحة لاستيفاء شرط تحقيق مستوى الأداء، وإذا كان شرط تحقيق مستوى الأداء مرتبطاً بعوامل السوق، يجب أن يكون تقييم طول فترة الاستحقاق المتوقعة ملائماً للفروض المستخدمة في تقييم القيمة العادلة للخيارات الممنوحة، وعلى ألا يتم تعديلها بشكل متتابع، أما إن لم يكن شرط تحقيق مستوى الأداء مرتبطاً بعوامل السوق، على المنشأة أن تعدل تقييمها لطول فترة الاستحقاق إذا لزم الأمر، إذا أشارت المعلومات اللاحقة إلى أن تقييم طول فترة الاستحقاق يختلف عما سبقها من تقييمات.

المعاملات التي تقاس بالرجوع إلى القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة **تحديد القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة**

١٦- بالنسبة للمعاملات التي تقاس بالرجوع إلى القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة، على المنشأة أن تقيس القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة في تاريخ القياس على أساس أسعار السوق - إن أمكن - مع الأخذ في الاعتبار الشروط والأحكام التي تم منح تلك الأدوات على أساسها (وذلك مع مراعاة متطلبات الفقرات من "١٩" إلى "٢٢").

١٦أ- تعرف القيمة العادلة في هذا المعيار بأنها " القيمة التي يتم بموجبها تبادل أصل أو التزام بين أطراف راغبين في التعامل وعلى بيئة من الحقائق ومتعاملون بإرادة حرة " وهو يختلف - في بعض النواحي - عن تعريف القيمة العادلة الوارد في معيار المحاسبة المصري رقم (٤٥) ولذلك عند تطبيق معيار المحاسبة المصري رقم (٣٩) تقيس المنشأة القيمة العادلة وفقاً لهذا المعيار وليس طبقاً لمعيار المحاسبة المصري رقم (٤٥) " قياس القيمة العادلة ".

١٧- إذا لم تتوافر أسعار السوق، فعلى المنشأة أن تقدر القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة باستخدام أسلوب للتقييم لتقدير السعر الذي كانت تلك الأدوات ستصل إليه في تاريخ القياس في معاملة تتم بين أطراف كل منهم لديه الرغبة في التبادل وعلى بيئة من

الحقائق ويتعاملان بإرادة حرة، ويجب أن يكون أسلوب التقييم موافقاً لمنهجيات التقييم المقبولة بصفة عامة لتسعير الأدوات المالية، ويجب أن يضم جميع العوامل والافتراضات التي يأخذها من هم على بينة من الحقائق ومن لديهم الرغبة فى التبادل من المشاركين فى السوق لتحديد الأسعار (وذلك طبقاً لمتطلبات الفقرات من "١٩" إلى "٢٢").

١٨- يحتوي الملحق على المزيد من إرشادات التطبيق بشأن قياس القيمة العادلة للأسهم وخيارات الاكتتاب فيها، مع التركيز على الأحكام والشروط الخاصة التي تعد من السمات المشتركة لمنح الأسهم أو خيارات الاكتتاب فيها للعاملين.

معالجة شروط الاستحقاق

١٩- قد يكون منح أدوات حقوق الملكية معلقاً على شرط استيفاء شروط استحقاق محددة. على سبيل المثال، يعتبر منح أسهماً أو خيارات اكتتاب في أسهم إلى العامل مشروطاً ببقاء العامل في خدمة المنشأة لمدة زمنية محددة، وقد يكون ثمة شروط أداء يجب استيفاؤها مثل تحقيق المنشأة لنسبة نمو معينة في الأرباح أو زيادة محددة في سعر سهم المنشأة، ولا تؤخذ شروط الاستحقاق بخلاف شروط السوق في الحسبان عند تقييم القيمة العادلة للأسهم أو لخيارات الاكتتاب فيها في تاريخ القياس، ويتم بدلاً من ذلك أخذ شروط الاستحقاق في الاعتبار عن طريق تعديل عدد أدوات حقوق الملكية المتضمنة في قياس مبلغ المعاملة بحيث يكون المبلغ المعترف به نظير السلع أو الخدمات المتلقاة في مقابل أدوات حقوق الملكية في النهاية قائماً على أساس عدد أدوات حقوق الملكية التي تصبح مستحقة في النهاية. ومن ثم، فإنه على أساس تراكمي لا يتم الاعتراف بأي مبلغ للسلع المستلمة أو الخدمات المتلقاة إذا لم تصبح أدوات حقوق الملكية مستحقة بسبب الإخفاق فى استيفاء أحد شروط الاستحقاق، مثل عدم إتمام الطرف الآخر لمدة خدمة معينة، أو عدم استيفاء شرط الأداء، وذلك طبقاً لمتطلبات الفقرة "٢١".

٢٠- تطبيقاً لمتطلبات الفقرة "١٩"، على المنشأة أن تعترف بمبلغ مقابل السلع المستلمة أو الخدمات المتلقاة خلال فترة الاستحقاق بناءً على أفضل تقييم متاح لعدد أدوات حقوق الملكية المتوقع أن تصبح مستحقة خلالها، وعليها أن تراجع ذلك التقييم - إذا لزم الأمر - إذا ما أشارت المعلومات اللاحقة إلى أن عدد أدوات حقوق الملكية المتوقع أن تصبح مستحقة تختلف عن التقييمات السابقة، وفي تاريخ الاستحقاق يجب على المنشأة أن تعدل التقييم بحيث يصبح مساوياً لعدد أدوات حقوق الملكية التي استحققت بالفعل، وذلك مع مراعاة متطلبات الفقرة "٢١".

٢١- يتم اتخاذ شروط السوق - مثل تحديد سعر سهم مستهدف يسمح بممارسة حق الاكتتاب في الأسهم - في الاعتبار عند تقدير القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة، ومن ثم بالنسبة لأدوات حقوق الملكية التي تمنح بشروط السوق، يجب على المنشأة أن تعترف بالسلع أو الخدمات المتلقاة من الطرف الآخر الذي يستوفي جميع شروط استحقاق ممارسة حق الاكتتاب في الأسهم الأخرى (على سبيل المثال الخدمات المقدمة من العامل الذي يظل في الخدمة طوال مدة الخدمة المحددة)، بغض النظر عما إذا كان شرط السوق المذكور قد تم استيفاءه من عدمه.

معالجة شروط عدم الاستحقاق

٢١أ- على نحو مماثل، على المنشأة أن تأخذ بعين الاعتبار كافة شروط عدم الاستحقاق عند تقدير القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة. وبالنسبة لمنح أدوات حقوق ملكية بشروط عدم الاستحقاق على المنشأة أن تعترف بالسلع أو الخدمات من الطرف المقابل والتي تستوفي كافة شروط الاستحقاق والتي لا تعتبر شروطاً سوقية (مثلاً الخدمات التي تم الحصول عليها من موظف يبقى في الخدمة للفترة المحددة لها) وذلك بغض النظر عن استيفاء شروط عدم الاستحقاق هذه.

معالجة سمة إعادة المنح Reload Feature

٢٢- بالنسبة لخيارات الاكتتاب في الأسهم التي تتميز بسمة إعادة المنح، لا يتم اتخاذ سمة إعادة المنح في الحساب عند تقدير القيمة العادلة لخيارات الاكتتاب في الأسهم الممنوحة في تاريخ القياس. وبدلاً من ذلك، يتم حساب خيار إعادة الإصدار على أنه منح لخيار جديد للاكتتاب في الأسهم، وذلك إذا تم منح خيار إعادة المنح في وقت لاحق.

بعد تاريخ الاستحقاق

٢٣- بعد الاعتراف بالسلع أو الخدمات المتلقاة طبقاً للقرارات من "١٠" إلى "٢٢"، وبعد قيد الزيادة المقابلة في أدوات حقوق الملكية، يجب على المنشأة ألا تجري أية تعديلات لاحقة على إجمالي رأس المال بعد تاريخ الاستحقاق. على سبيل المثال، لا يجوز للمنشأة أن تقوم لاحقاً بعكس المبلغ المعترف به نظير الخدمات المتلقاة من أي عامل إذا تم التنازل عن أدوات حقوق الملكية المستحقة أو - في حالة خيار الاكتتاب في الأسهم - إذا لم يتم ممارسة خيار الاكتتاب. غير أن هذا الشرط لا يمنع المنشأة من الاعتراف بعملية تحويل داخل أدوات حقوق الملكية، أي التحويل من أحد مكونات حقوق الملكية المنشأة إلى مكون آخر.

إذا تعذر تقدير القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية بشكل يعتمد عليه

٢٤- تنطبق الشروط الوارد بيانها في الفقرات من "١٦" إلى "٢٣" عندما تكون المنشأة مطالبة بقياس المدفوعات المبنية على أسهم بالرجوع إلى القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة. وفي بعض الحالات النادرة، قد يتعذر على المنشأة تقدير القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة بشكل يعتمد عليه في تاريخ القياس، طبقاً للقياسات الواردة في الفقرات من "١٦" إلى "٢٢". وفي هذه الحالات النادرة فقط، يجب على المنشأة بدلاً من ذلك أن تقوم بما يلي:

(أ) قياس أدوات حقوق الملكية بما يعادل فرق القيمة بالزيادة (Intrinsic value) أولياً في تاريخ حصول المنشأة على السلع أو تقديم الطرف الآخر للخدمة، ويتم القياس بعد ذلك في كل تاريخ لإعداد القوائم المالية وفي كل تاريخ سداد نهائي، مع قيد أي تغيير في فرق القيمة Intrinsic value في الأرباح أو الخسائر. ولمنح خيارات الاكتتاب في الأسهم، يتم تسوية المعاملة القائمة على أساس السعر الأساسي للسهم نهائياً عندما تتم ممارسة خيار الاكتتاب في الأسهم، أو إسقاط الحق فيه (على سبيل المثال عند التوقف عن العمل)، أو انقضائه (على سبيل المثال في نهاية فترة خيار الاكتتاب).

(ب) الاعتراف بالسلع المستلمة أو الخدمات المتلقاة على أساس عدد أدوات حقوق الملكية التي تصبح مستحقة في النهاية أو (إن أمكن) أو التي تتم ممارستها في النهاية. وتطبيقاً لهذا الشرط على خيارات الاكتتاب في الأسهم - على سبيل المثال - على المنشأة أن تقيد السلع المستلمة أو الخدمات المتلقاة أثناء فترة الاستحقاق - إن وجدت - طبقاً للفقرتين "١٤" و"١٥"، إلا أن الشروط الواردة في الفقرة "١٥" (ب) "المتعلقة بشرط السوق لا تطبق، ويرتكز المبلغ المعترف به نظير السلع المستلمة أو الخدمات المتلقاة أثناء فترة الاستحقاق على أساس عدد خيارات الاكتتاب في الأسهم المتوقع أن تصبح مستحقة. ويجب على المنشأة أن تعدل ذلك التقدير - إذا لزم الأمر - إذا ما أشارت أية معلومات تالية على ذلك التقدير إلى أنه من المتوقع أن يختلف عدد خيارات الاكتتاب في الأسهم التي تصبح مستحقة للممارسة عن التقديرات السابقة، وفي تاريخ استحقاق ممارسة الخيار على المنشأة أن تعدل التقدير بحيث يصبح مساوياً لعدد أدوات حقوق الملكية التي استحققت بالفعل. وبعد

تاريخ الاستحقاق، يجب على المنشأة أن تعكس المبلغ المعترف به نظير السلع المستلمة أو الخدمات المتلقاة إذا تم إسقاط حق خيار الاكتتاب في الأسهم بعد ذلك، أو انقضى هذا الحق في نهاية مدة خيار الاكتتاب في الأسهم.

٢٥- إذا طبقت المنشأة الفقرة "٢٤"، فإنه من غير الضروري أن تطبق الفقرات من "٢٦" إلى "٢٩"، حيث إن أي تعديل في الأحكام والشروط التي تمنح على أساسها أدوات حقوق الملكية سوف يتم أخذها في الاعتبار عند تطبيق طريقة فرق القيمة Intrinsic value المذكورة في الفقرة "٢٤"، ومع هذا فإنه إذا ما قامت المنشأة بتسوية منح أدوات حقوق الملكية التي تنطبق عليها الفقرة "٢٤":

(أ) على المنشأة إذا حدثت التسوية أثناء فترة الاستحقاق، أن تنظر إلى التسوية على أنها أداة للإسراع في عملية استحقاق ممارسة خيار الاكتتاب، ومن ثم عليها أن تقوم على الفور بالاعتراف بالمبلغ الذي كان من المفترض أن يتم الاعتراف به نظير الخدمات المتلقاة خلال بقية فترة الاستحقاق.

(ب) أن يتم حساب أية مبالغ تسدد على أنها مخصصة لإعادة شراء أدوات حقوق الملكية - أي على سبيل الاقتران من حقوق الملكية - إلى المدى الذي لا تتجاوز فيه هذه المبالغ فرق القيمة Intrinsic value لأدوات حقوق الملكية المقاسة في تاريخ إعادة الشراء، ويجب الاعتراف بأية مبالغ إضافية على هذا النحو على أنها مصروفات.

تعديل الأحكام والشروط التي يتم بمقتضاها منح أدوات حقوق الملكية، بما في ذلك الإلغاءات والتسويات

٢٦- يجوز لأية منشأة أن تدخل تعديلات على الأحكام والشروط التي يتم بمقتضاها منح أدوات حقوق الملكية. على سبيل المثال، يجوز لها تخفيض سعر ممارسة خيار الاكتتاب في الأسهم الممنوحة للعاملين (أي إعادة تسعير الخيارات) الذي يرفع القيمة العادلة لتلك الخيارات. ويتم التعبير عن متطلبات الفقرات من "٢٧" إلى "٢٩"، اللازمة لحساب آثار التعديلات، في سياق معاملات المدفوعات المبنية على أسهم التي يتم إجراؤها مع العاملين. غير أن المتطلبات يتم تطبيقها أيضاً على المعاملات التي تتم بناءً على المدفوعات المبنية على أسهم مع أطراف أخرى بخلاف العاملين والتي يتم قياسها بالرجوع إلى القيمة العادلة

لأدوات حقوق الملكية الممنوحة. وفي الحالة الأخيرة، تعتبر أية إشارة واردة في الفقرات من "٢٧" إلى "٢٩" إلى تاريخ المنح إشارة إلى تاريخ حصول المنشأة على السلع أو تقديم الطرف الآخر للخدمة.

٢٧- على المنشأة أن تعترف - كحد أدنى - بالخدمات المتقاة والمقاسة بالقيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة في تاريخ المنح، إلا إذا لم تستحق تلك الأدوات نتيجة لعدم استيفاء شرط الاستحقاق (بخلاف شرط السوق) المحدد في تاريخ المنح. وينطبق هذا الشرط بغض النظر عن أية تعديلات تدخل على الأحكام والشروط التي تم منح أدوات حقوق الملكية على أساسها، أو إلغاء أو تسوية منح أدوات حقوق الملكية المذكورة. علاوة على ذلك، يجب على المنشأة أن تعترف بآثار التعديلات التي ترفع إجمالي القيمة العادلة للمدفوعات المبنية على أسهم أو التي تعد ذات فائدة بالنسبة للعامل. ويرد في الملحق إرشادات لتطبيق هذا الشرط.

٢٨- إذا قامت المنشأة بإلغاء أو تسوية منح أدوات حقوق الملكية أثناء فترة الاستحقاق (بخلاف المنح الملغاة بطريق سقوط الحق عند عدم استيفاء شروط الاستحقاق) فعليها:

(أ) أن تعتبر الإلغاء أو التسوية إجراء تم اتخاذه بغية الإسراع في استحقاق خيار الاكتتاب، ولذا عليها أن تقوم على الفور بالاعتراف بالمبلغ الذي كان من المفترض أن يتم الاعتراف به نظير الخدمات المتقاة خلال فترة الاستحقاق المتبقية.

(ب) حساب أية مبالغ تدفع إلى العامل في تاريخ إلغاء أو تسوية منح أدوات حقوق الملكية على أنها إعادة شراء لحق الملكية - أي على أنها اقتطاع من حق الملكية - إلى المدى الذي لا تتجاوز فيه تلك المبالغ القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة، والمقاسة في تاريخ إعادة الشراء. ويتم الاعتراف بأية مبالغ زائدة كمصروفات. ومع هذا فإذا تضمنت ترتيبات المدفوعات المبنية على أسهم عناصر التزامات فعلى المنشأة إعادة قياس القيمة العادلة للالتزام في تاريخ الإلغاء أو التسوية. ويتم المحاسبة على أي مدفوعات تتم لتسوية عنصر الالتزام هذا كاستهلاك للالتزام.

(ج) إذا تم منح أدوات حقوق ملكية جديدة إلى العامل، وفي تاريخ منح تلك الأدوات الجديدة، قامت المنشأة بتعريف الأدوات الجديدة الممنوحة على أنها بديلة عن أدوات حقوق الملكية الملغاة، فعلى المنشأة أن تتعامل مع منح أدوات حقوق الملكية البديلة

بذات الطريقة كما لو كانت تعديلاً للمنح الأصلي لأدوات حقوق الملكية، وذلك طبقاً للفقرة "٢٧" وإرشادات التطبيق المبينة في الملحق، وتعد القيمة العادلة الإضافية الممنوحة بمثابة الفرق بين القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية البديلة وصافي القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الملغاة، وذلك في تاريخ منح أدوات حقوق الملكية البديلة، ويعد صافي القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الملغاة هو ذاته قيمتها العادلة، وذلك قبل الإلغاء مباشرة، مخصصاً منها قيمة أية مبالغ مدفوعة إلى العامل عند إلغاء أدوات حقوق الملكية المحسوبة على أنها اقتطاع من حقوق الملكية طبقاً للبند (ب) أعلاه. وإذا لم تقم المنشأة بتعريف أدوات حقوق الملكية الجديدة على أنها بديلة عن أدوات حقوق الملكية الملغاة، فعلى المنشأة أن تعتبر الأدوات الجديدة بمثابة منحة جديدة من أدوات حقوق الملكية.

٢٨- إذا كان باستطاعة المنشأة أو الطرف المقابل اختيار شروط عدم الاستحقاق فعلى المنشأة معالجة إخفاقاتها أو إخفاق الطرف المقابل فى استيفاء شروط عدم الاستحقاق هذه خلال فترة الاستحقاق كعملية إلغاء.

٢٩- إذا أعادت المنشأة شراء أدوات حقوق الملكية المستحقة للعامل، فإنه يتم التعامل مع المبلغ المدفوع إلى العامل على أنه اقتطاع من حقوق الملكية إلى المدى الذي لا يتجاوز فيه ذلك المبلغ القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية المعاد شراؤها، والمقاسة في تاريخ إعادة الشراء. ويتم قيد أية زيادة من هذا النوع كمصروفات.

المدفوعات المبنية على أسهم (المسددة نقداً)

٣٠- بالنسبة للمدفوعات المبنية على أسهم (المسددة نقداً): على المنشأة أن تقيس السلع أو الخدمات المشتراة والالتزامات المتكبدة بالقيمة العادلة للالتزام المذكور. وإلى أن يتم تسوية الالتزامات، على المنشأة أن تعيد قياس القيمة العادلة للالتزام في كل تاريخ إعداد للقوائم المالية وفي تاريخ التسوية، مع الأخذ في الاعتبار أى تغيير يطرأ على القيمة العادلة المعترف بها في الأرباح أو الخسائر عن الفترة.

٣١- على سبيل المثال، قد تمنح المنشأة حقوق ارتفاع قيمة الأسهم للعاملين كجزء من حزمة المكافآت المستحقة لهم، والتي يصبح العاملون من خلالها مستحقين لمدفوعات نقدية مستقبلية (بدلاً من أدوات حقوق الملكية)، قائمة على أساس الزيادة في سعر سهم المنشأة

عن مستوى معين خلال مدة زمنية معينة، أو قد تمنح المنشأة لعامليها الحق في تلقي مبالغ نقدية مستقبلية عن طريق منحهم الحق في أسهم (بما في ذلك الأسهم التي يتم إصدارها عند ممارسة خيار الاكتتاب في الأسهم) قابلة للاسترداد، سواء كان ذلك على سبيل الإلزام (على سبيل المثال عند التوقف عن العمل) أو بناءً على رغبة العامل.

٣٢- على المنشأة أن تعترف بالخدمات المتلقاة، والالتزامات التي يجب عليها سدادها مقابل تلك الخدمات، عندما يقدم العاملون الخدمات. على سبيل المثال، تستحق بعض حقوق ارتفاع قيمة الأسهم على الفور، ومن ثم لا يلتزم العاملون بإتمام مدة خدمة بعينها لكي يستحقوا السداد النقدي. وفي حالة عدم وجود دليل يؤيد عكس ذلك فعلى المنشأة أن تفترض أن الخدمات المقدمة من قبل العاملين في مقابل حقوق ارتفاع قيمة الأسهم قد تم تقديمها بالفعل. ومن ثم يجب على المنشأة أن تعترف، على الفور، بالخدمات المتلقاة وأن تتحمل مسؤولية سداد مقابلها، وإذا لم يحق للعاملين ممارسة حقوق ارتفاع قيمة الأسهم إلا بعد إتمامهم لمدة خدمة معينة، يجب على المنشأة أن تعترف بالخدمات المتلقاة، وأن تلتزم بسداد مقابلها، طالما أن العامل يقدم خدمات أثناء تلك الفترة.

٣٣- يتم قياس الالتزام أولياً وفي كل تاريخ لإعداد القوائم المالية إلى أن يتم تسويتها بالقيمة العادلة لحقوق ارتفاع قيمة الأسهم، وذلك عن طريق تطبيق نموذج تسعير خيار الاكتتاب في الأسهم، مع الأخذ في الاعتبار الشروط التي تم منح حقوق ارتفاع قيمة الأسهم على أساسها، ومدى تقديم العاملين للخدمات حتى ذلك التاريخ.

المعاملات ذات البدائل النقدية للمدفوعات المبنية على أسهم

٣٤- بالنسبة للمدفوعات المبنية على أسهم والتي تضم شروطاً توفّر لأي من المنشأة أو الطرف الآخر الخيار في إما أن تقوم المنشأة بتسوية المعاملة نقداً (أو بأية أصول أخرى) أو عن طريق إصدار أدوات حقوق ملكية، على المنشأة أن تتعامل مع تلك المعاملة - أو مكونات تلك المعاملة - على أنها مدفوعات مبنية على أسهم مسددة نقداً إذا - وإلى المدى الذي - تكبدت المنشأة في حدوده التزاماً بالدفع نقداً أو بأية أصول أخرى، أو على أنها مدفوعات مبنية على أسهم مسددة في شكل أسهم إذا - وإلى المدى الذي - لم يتم تكبد ذلك الالتزام في حدوده.

المدفوعات المبنية على أسهم والتي تنص شروطها على منح الطرف الآخر خيار التسوية

٣٥ - إذا منحت المنشأة إلى الطرف الآخر الحق في اختيار السداد النقدي مقابل مدفوعات مبنية على أسهم^(١) أو بإصدار أدوات حقوق ملكية، تكون المنشأة بذلك قد منحت الطرف المذكور أداة مالية مركبة تتضمن مكون دين (أي حق الطرف الآخر في طلب السداد نقدًا) ومكون حقوق ملكية (أي حق الطرف الآخر في طلب السداد في شكل أدوات حقوق ملكية بدلاً عن النقد). وبالنسبة للمعاملات التي تكون بها أطراف بخلاف العاملين، والتي يتم فيها قياس القيمة العادلة للسلع أو الخدمات بشكل مباشر، يجب على المنشأة أن تقيس مكون حقوق الملكية في الأداة المالية المركبة على أساس الفرق بين القيمة العادلة للسلع أو الخدمات المتلقاة والقيمة العادلة لمكون الدين، في تاريخ تلقي السلع والخدمات.

٣٦ - بالنسبة للمعاملات الأخرى، بما في ذلك المعاملات التي تتم مع العاملين، على المنشأة أن تقيس القيمة العادلة للأداة المالية المركبة في تاريخ القياس، آخذةً في الاعتبار الأحكام والشروط التي منحت على أساسها الحقوق في الدفع نقدًا أو بأدوات حقوق ملكية.

٣٧ - لتطبيق الفقرة "٣٦"، على المنشأة أن تقيس أو لا القيمة العادلة لمكون الدين، ثم تقيس القيمة العادلة لمكون حقوق الملكية آخذةً في الاعتبار أنه يجب على الطرف الآخر أن يتنازل عن الحق في تلقي المبلغ نقدًا لكي يستلم أدوات حقوق الملكية، والقيمة العادلة للأداة المالية المركبة هي إجمالي القيم العادلة لكلا المكونين. إلا أن المدفوعات المبنية على أسهم التي يملك فيها الطرف الآخر خيار التسوية عادةً ما تكون مهيكلة بحيث تكون القيمة العادلة لأحد بدائل التسوية هي ذاتها القيمة العادلة للبدائل الأخرى.

على سبيل المثال، قد يكون للطرف الآخر الحق في اختيار استلام خيارات لشراء الأسهم أو حقوق تقييم الأسهم المدفوعة نقدًا. في تلك الحالات، تكون القيمة العادلة لمكون حقوق الملكية صفرًا، ومن ثم تكون القيمة العادلة للأداة المالية المركبة هي ذاتها القيمة العادلة لمكون الدين. وبالعكس، إذا تباينت القيم العادلة لبدائل السداد، عادةً ما تكون القيمة العادلة لمكون حقوق الملكية أعلى من الصفر، وفي هذه الحالة تكون القيمة العادلة للأداة المالية المركبة أعلى من القيمة العادلة لمكون الدين.

(١) في الفقرات من "٣٥" إلى "٤٣"، جميع الإشارات إلى النقد تتضمن أيضاً غيره من أصول المنشأة.

٣٨- على المنشأة أن تعترف بالسلع التى تم شراؤها أو الخدمات المتلقاة كل على حدى فيما يتصل بكل مكون من مكونات الأداة المالية المركبة. وبالنسبة لمكون الدين، يجب على المنشأة أن تعترف بالسلع المشتراة أو الخدمات المقدمة، والتزام سداد مقابل تلك السلع أو الخدمات، طالما أن الطرف الآخر يورد سلعا أو يقدم خدمات، طبقاً لمتطلبات تطبيق المدفوعات المبنية على أسهم (المسددة نقداً) (الفقرات من "٣٠" إلى "٣٣"). وبالنسبة لمكون حقوق الملكية (إن وجد)، يجب على المنشأة أن تعترف بالسلع أو الخدمات المتلقاة، والزيادة في حصص رأس المال، طالما أن الطرف الآخر يورد السلع أو يقدم الخدمات، طبقاً لمتطلبات تطبيق المدفوعات المبنية على الأسهم المسددة بأسهم (الفقرات من "١٠" إلى "٢٩").

٣٩- فى تاريخ التسوية، يجب على المنشأة أن تعيد قياس الالتزام بقيمته العادلة. إذا أصدرت المنشأة أدوات حقوق ملكية عند التسوية بدلاً من السداد نقداً، يتم تحويل الالتزام مباشرة إلى حقوق ملكية مقابل أدوات حقوق الملكية التي تم إصدارها.

٤٠- إذا دفعت المنشأة المبلغ نقداً عند السداد بدلاً من إصدار أدوات حقوق ملكية فإنه يتم استخدام ذلك المبلغ لتسوية الالتزام بالكامل. ويظل مكون حقوق الملكية المعترف به سلفاً مثبتاً تحت بند حقوق الملكية، وعند اختيار تلقي المبلغ نقداً عند السداد، يعتبر الطرف الآخر قد تنازل عن حقه فى استلام أدوات حقوق ملكية. إلا أن هذا الشرط لا يمنع المنشأة من الاعتراف بتحويله ضمن بند حقوق الملكية، أى تحويل أحد مكونات حقوق الملكية إلى آخر.

المدفوعات المبنية على أسهم تمنح شروطها المنشأة الحق فى اختيار طريقة السداد

٤١- بالنسبة للمدفوعات المبنية على أسهم تمنح شروطها المنشأة حق اختيار السداد إما نقداً أو عن طريق إصدار أدوات حقوق ملكية، فعلى المنشأة أن تحدد ما إذا كان عليها التزام حال بالدفع نقداً، ومن ثم حساب المدفوعات المبنية على أسهم على هذا الأساس، وعلى المنشأة التزام حال بالدفع نقداً إذا لم يكن لخيار السداد فى شكل أدوات حقوق ملكية أي أساس تجاري (على سبيل المثال لأن المنشأة محظورة قانوناً من إصدار أسهم)، أو أن للمنشأة ممارسة سابقة أو سياسة معلنة للدفع نقداً - أو أنها تدفع بوجه عام نقداً - عندما يطلب الطرف الآخر السداد نقداً.

٤٢- إذا كان على المنشأة التزام حال بالسداد نقدًا، فعليها أن تثبت المعاملة طبقًا لمتطلبات تطبيق المدفوعات المبنية على أسهم (المسددة نقدًا)، والواردة في الفقرات من "٣٠" إلى "٣٣".

٤٣- إذا لم يوجد مثل هذا الالتزام، على المنشأة أن تثبت المعاملة طبقًا لمتطلبات المدفوعات المبنية على أسهم (المسددة فى شكل أسهم)، والواردة في الفقرات من "١٠" إلى "٢٩". وعند السداد:

(أ) إذا اختارت المنشأة أن تدفع نقدًا، يجب أن يتم إثبات السداد النقدي على أنه إعادة شراء مساهمات في حقوق الملكية، أي خصمًا من حقوق الملكية، فيما عدا ما هو وارد في البند (ج) أدناه.

(ب) إذا اختارت المنشأة أن تقوم بالسداد بإصدار أسهم، فإنه لا يُشترط إجراء المزيد من الحسابات - بخلاف التحويل من أحد مكونات حقوق الملكية إلى آخر، إذا لزم الأمر - فيما عدا ما هو مبين في البند (ج) أدناه.

(ج) إذا اختارت المنشأة بديل السداد ذا القيمة العادلة الأعلى، في تاريخ السداد، فعلى المنشأة أن تثبت مصروفات إضافية نظير القيمة الزائدة، أي الفرق بين المبلغ النقدي المدفوع والقيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية التي كانت ستُصدر في حالة عدم اللجوء إلى بديل السداد المذكور، أو الفرق بين القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية المصدرة والمبلغ النقدي الذي كان من المفترض أن يُدفع، أيهما أصلح للتطبيق.

معاملات المدفوعات المبنية على أسهم بين منشآت المجموعة

٤٣أ- بالنسبة لمعاملات المدفوعات المبنية على أسهم بين منشآت المجموعة، فى قوائمها المالية المستقلة أو المنفردة، تقيس المنشأة المستلمة للسلع أو الخدمات المستلمة إما على أنها المعاملات التى تكون فيها البضاعة أو الخدمات هى المقابل لأدوات الملكية أو المعاملات التى تشتري فيها المنشأة البضاعة أو الخدمات مقابل الالتزامات التى تتحملها أمام المورد من خلال تقييم:

(أ) طبيعة المقابل الممنوح

و (ب) حقوقها و التزاماتها.

ويمكن أن يختلف المبلغ المعترف به من قبل المنشأة المستلمة للسلع أو الخدمات عن المبلغ المعترف به من قبل المجموعة المجمعّة أو منشأة أخرى فى المجموعة تقوم بتسوية معاملة المدفوعات المبنية على أسهم.

٤٣ب- تقيس المنشأة المستلمة للسلع أو الخدمات السلع أو الخدمات المستلمة إما على أنها المعاملات التى تكون فيها البضاعة أو الخدمات هى المقابل لأدوات الملكية عندما: (أ) يكون المقابل الممنوح هو أدوات حقوق ملكيتها.

أو (ب) لا يكون لدى المنشأة التزام بتسوية معاملة المدفوعات المبنية على أسهم. وتعيد المنشأة لاحقاً قياس المعاملات التى تكون فيها البضاعة أو الخدمات هى المقابل لأدوات الملكية فقط من أجل التغيرات فى شروط الاستحقاق غير السوقية وفقاً للفقرات من "١٩" إلى "٢١". وفى جميع الأحوال الأخرى تقيس المنشأة المستلمة للسلع أو الخدمات السلع أو الخدمات المستلمة على أنها معاملات مدفوعات مبنية على أسهم مسددة نقداً.

٤٣ج- تعترف المنشأة التى تسوى معاملة المدفوعات المبنية على أسهم عندما تقوم منشأة أخرى فى المجموعة باستلام السلع أو الخدمات بالمعاملة على أنها المعاملة التى تكون فيها البضاعة أو الخدمات هى المقابل لأدوات الملكية فقط إذا تم تسويتها بأدوات حقوق ملكية المنشأة نفسها. خلافاً لذلك، يتم الاعتراف بالمعاملة على أنها معاملات مدفوعات مبنية على أسهم مسددة نقداً.

٤٣د- تشمل بعض معاملات المجموعة ترتيبات سداد تقتضى من إحدى منشآت المجموعة الدفع لمنشأة أخرى فى المجموعة مقابل مخصص المدفوعات المبنية على أسهم إلى موردى السلع أو الخدمات. وفى هذه الحالات، تحاسب المنشأة التى تستلم السلع أو الخدمات معاملة المدفوعات المبنية على أسهم وفقاً للفقرة "٤٣ب" بغض النظر عن ترتيبات السداد ضمن المجموعة.

الإفصاح

٤٤- على المنشأة أن تفصح عن المعلومات التى تمكن مستخدمي القوائم المالية من فهم طبيعة ومدى الترتيبات القائمة على المدفوعات المبنية على أسهم التى كانت قائمة أثناء الفترة.

٤٥- لتفعيل المبدأ المبين فى الفقرة "٤٤"، على المنشأة أن تفصح على الأقل عما يلي:

(أ) بيان بكل نوع من أنواع عقود المدفوعات المبنية على أسهم التي كانت قائمة فى أي وقت أثناء الفترة، بما فى ذلك الشروط العامة لكل عقد، مثل مقتضيات استحقاق ممارسة خيار الشراء، والحد الأقصى لمدة الخيارات الممنوحة، وطريقة السداد (على سبيل المثال ما إذا كانت نقدًا أو بأسهم)، ويجوز للمنشآت التي تتشابه أنواع المدفوعات المبنية على أسهم فيها بشكل جوهري أن تجمع هذه المعلومات، ما لم يكن من الضروري الإفصاح عن كل عقد أو معاملة على حدى لاستيفاء المبدأ المبين فى الفقرة "٤٤".

(ب) عدد خيارات الاكتتاب فى الأسهم والمتوسط المرجح لأسعار ممارسة تلك الخيارات لكل من المجموعات التالية من الخيارات:

(١) القائمة فى بداية الفترة المالية.

و (٢) الممنوحة أثناء الفترة المالية.

و (٣) التي سقط الحق فيها أثناء الفترة المالية.

و (٤) التي تم ممارستها أثناء الفترة المالية.

و (٥) التي انقضت أثناء الفترة المالية.

و (٦) القائمة فى نهاية الفترة المالية.

و (٧) القابلة للممارسة فى نهاية الفترة المالية.

(ج) بالنسبة لخيارات الاكتتاب فى الأسهم التي تتم ممارستها أثناء الفترة المالية، يتم الإفصاح عن المتوسط المرجح لسعر السهم فى تاريخ الممارسة، وإذا تمت ممارسة الخيارات على أساس منتظم خلال الفترة، يجوز للمنشأة أن تفصح عن المتوسط المرجح لسعر السهم أثناء الفترة.

(د) بالنسبة لخيارات الاكتتاب فى الأسهم القائمة فى نهاية الفترة المالية، يتم الإفصاح عن أسعار الممارسة والمدة التعاقدية المتبقية للمتوسط المرجح، وإذا كان نطاق أسعار الممارسة متسعًا، يتم تقسيم الخيارات المعلقة إلى نطاقات ذات مغزٍ ومعنٍ لتقدير عدد وتوقيت الأسهم الإضافية التي قد يتم إصدارها والمبالغ النقدية التي قد يتم تلقيها عند ممارسة تلك الخيارات.

٤٦ - على المنشأة أن تفصح عن المعلومات التي تمكن مستخدمي القوائم المالية من فهم كيفية تحديد القيمة العادلة للسلع والخدمات المتلقاة، أو القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة، خلال الفترة المالية.

٤٧ - إذا قامت المنشأة بقياس القيمة العادلة للسلع أو الخدمات المتلقاة نظير أدوات حقوق الملكية للمنشأة بشكل غير مباشر، بالرجوع إلى القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة لتفعيل المبدأ الوارد في الفقرة "٤٦"، فعلى المنشأة أن تفصح على الأقل عما يلي:
(أ) بالنسبة لخيارات الاكتتاب في الأسهم الممنوحة خلال الفترة المالية أن تفصح عن القيمة العادلة لتلك الخيارات في تاريخ القياس والمعلومات الخاصة بكيفية قياس القيمة العادلة المذكورة، بما في ذلك:

- (١) نموذج تسعير الخيار المستخدم والمدخلات إلى ذلك النموذج، بما في ذلك المتوسط المرجح لسعر السهم، وسعر الممارسة، ونسبة التذبذب المتوقعة، ومدة خيار الاكتتاب في الأسهم، وتوزيعات الأرباح المتوقعة، وسعر الفائدة الخالي من المخاطرة، وأية مدخلات أخرى على النموذج، بما في ذلك الطريقة المستخدمة والافتراضات الموضوعية لإدماج آثار الممارسة المبكرة المتوقعة.
- (٢) كيفية تحديد التذبذب المتوقع، بما في ذلك تفسير إلى أي مدى تم تعيين نسبة التذبذب المتوقعة على أساس التذبذب التاريخي.
- (٣) ما إذا كان قد تم أو كيفية إدماج أية سمات أخرى لمنح الخيار في قياس القيمة العادلة. على سبيل المثال، ظروف السوق.

(ب) بالنسبة لأدوات حقوق الملكية الأخرى الممنوحة أثناء الفترة المالية (أي بخلاف خيارات الاكتتاب في الأسهم)، يتم الإفصاح عن عدد أدوات حقوق الملكية ومتوسط القيمة العادلة المرجح لتلك الحصص في تاريخ القياس، ومعلومات عن كيفية قياس القيمة العادلة المذكورة، بما في ذلك:

(١) إن لم يتم قياس القيمة العادلة على أساس سعر السوق القابلة للرصد، فكيف تم تحديدها.

و (٢) ما إذا كان قد تم إدماج توزيعات الأرباح المتوقعة في قياس القيمة العادلة، وكيفية هذا الإدماج.

و (٣) ما إذا كانت أية سمات أخرى لأدوات حقوق الملكية الممنوحة قد تم إدماجها في قياس القيمة العادلة وإن كان الأمر كذلك فكيف تم هذا الإدماج.

(ج) بالنسبة لعقود المدفوعات المبنية على الأسهم المعدلة أثناء الفترة المالية:

- (١) يتم الإفصاح عن تلك التعديلات بشكل واضح.
- و (٢) القيمة العادلة الإضافية الممنوحة (نتيجة لتلك التعديلات).
- و (٣) معلومات عن كيفية قياس القيمة العادلة الإضافية الممنوحة، بما يتوافق مع الشروط المبينة في البندين (أ) و (ب) أعلاه، إن أمكن.
- ٤٨- إذا قامت المنشأة مباشرة بقياس القيمة العادلة للسلع أو الخدمات المتلقاة أثناء الفترة المالية، فإنه يجب على المنشأة أن تفصح عن كيفية تحديد تلك القيمة العادلة، على سبيل المثال ما إذا كان قد تم قياس القيمة العادلة بسعر السوق لتلك السلع والخدمات.
- ٤٩- إذا قامت المنشأة بدحض القرينة المبينة في الفقرة "١٣"، فإنه يجب عليها الإفصاح عن هذه الواقعة، وتفسير سبب هذا الدحض.
- ٥٠- على المنشأة أن تفصح عن المعلومات التي تمكن مستخدمي القوائم المالية من فهم أثر المعاملات القائمة على المدفوعات المبنية على أسهم التي تتم على أرباح المنشأة أو خسائرها عن الفترة المالية وعلى مركزها المالي.

٥١- لتفعيل المبدأ المبين في الفقرة "٥٠"، على المنشأة الإفصاح عما يلي على الأقل:

- (أ) إجمالي المصروفات المعترف بها عن الفترة المالية والناشئة عن المعاملات القائمة على مدفوعات مبنية على أسهم والتي تم بمقتضاها تلقي سلع أو خدمات غير مستوفية لشروط الاعتراف بها كأصول، ومن ثم تم الاعتراف بها على الفور كمصروفات، بما في ذلك الإفصاح المستقل عن تلك الشريحة من المصروفات التي تنشأ عن المعاملات التي يتم التعامل معها على أنها معاملات قائمة على المدفوعات المبنية على أسهم والمسددة في شكل أسهم.
- و (ب) بالنسبة للالتزامات الناشئة عن المعاملات القائمة على المدفوعات المبنية على أسهم:

- (١) يتم الإفصاح عن إجمالي القيمة الدفترية في نهاية الفترة المالية.
- (٢) إجمالي فرق القيمة بالزيادة في نهاية الفترة المالية للالتزام الذي استحق للطرف الآخر بمقتضاها ممارسة الحق في الحصول على السداد النقدي أو بأصول أخرى في نهاية الفترة المالية (على سبيل المثال حقوق ارتفاع قيمة الأسهم).

٥٢- إذا كانت المعلومات الواجب الإفصاح عنها بموجب هذا المعيار غير مستوفية للمبادئ المبينة في الفقرات "٤٤" و "٤٦" و "٥٠"، فعلى المنشأة الإفصاح عن أية معلومات إضافية طبقاً لما يكون ضرورياً لاستيفائها.

ملحق

إرشادات التطبيق

يرافق هذا الملحق معيار المحاسبة المصرى رقم (٣٩) ويعتبر جزءاً لا يتجزأ منه.

تقدير القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة:

أت ١- تتألف الفقرات من "أت ٢" إلى "أت ٤١" من هذا الملحق قياس القيمة العادلة للأسهم والخيارات الممنوحة للاكتتاب في الأسهم، مع التركيز على شروط وأحكام معينة تعد بمثابة سمات مشتركة لمنح الأسهم أو خيارات الاكتتاب في الأسهم للعاملين. ومن ثم، فإن فقرات هذا الملحق غير مستفيضة. علاوة على ذلك، وحيث إن مسائل التقييم الواردة أدناه تركز على الأسهم والخيارات الممنوحة للعاملين للاكتتاب في الأسهم، فمن المفترض أن يتم قياس القيمة العادلة للأسهم أو خيارات الاكتتاب في الأسهم في تاريخ المنحة. إلا أن عددًا كبيرًا من موضوعات التقييم الواردة أدناه (على سبيل المثال تحديد نسبة التذبذب المتوقعة) تنطبق أيضًا في سياق تقدير القيمة العادلة للأسهم أو الخيارات الممنوحة لأطراف بخلاف العاملين للاكتتاب في الأسهم في تاريخ حصول المنشأة على سلع أو تقديم الطرف الآخر لخدمة.

الأسهم

أت ٢- بالنسبة للأسهم الممنوحة للعاملين، يتم قياس القيمة العادلة للأسهم بالسعر السوقي للأسهم المنشأة (أو بسعر سوقي مقدر، إذا لم تكن أسهم المنشأة متداولة بشكل علني)، المعدل بالأحكام والشروط التي تم منح الأسهم على أساسها (إلا بالنسبة لشروط الاستحقاق المستبعدة من قياس القيمة العادلة طبقًا للفقرات من "١٩" إلى "٢١").

أت ٣- على سبيل المثال، إذا لم يكن للعاملين الحق في تلقي حصصًا في الأرباح أثناء فترة الاستحقاق، يجب أن يتم أخذ هذا العامل في الحسبان عند تقدير القيمة العادلة للأسهم الممنوحة. وبالمثل، إذا كانت الأسهم خاضعة لقيود عند التحويل بعد تاريخ الاستحقاق، فإنه يجب أن يتم أخذ هذا العامل في الاعتبار، ولكن إلى المدى الذي يؤثر فيه قيود ما بعد الاستحقاق على السعر الذي يُفترض أن يدفعه مشارك السوق الذي لديه الدراية والرغبة في الشراء نظير ذلك السهم. على سبيل المثال، إذا كان السهم من الأسهم المتداولة بشكل نشط في سوق تتسم بالعمق والسيولة، قد يكون لقيود التحويل لما بعد

الاستحقاق أثر محدود - إن وجد - على السعر الذي قد يدفعه شريك السوق ذى الذي لديه الدراية والرغبة في الشراء نظير تلك الأسهم. ولا تؤخذ القيود على التحويل أو غيرها من القيود التي تكون قائمة أثناء فترة الاستحقاق في الحسبان عند تقدير القيمة العادلة للأسهم الممنوحة في تاريخ المنح، حيث إن تلك القيود تتبع من وجود شروط الاستحقاق التي يتم التعامل معها طبقاً للقرارات من "١٩" إلى "٢١".

خيارات الاكتتاب في الأسهم

أ٤- بالنسبة لخيارات الاكتتاب في الأسهم الممنوحة للعاملين، لا تكون أسعار السوق متاحة في كثير من الحالات، حيث إن الخيارات الممنوحة تكون خاضعة لأحكام وشروط غير سارية على خيارات الاكتتاب في الأسهم المتداولة، وفي حالة عدم وجود خيارات الاكتتاب في أسهم متداولة بأحكام وشروط مماثلة، يتم تقدير القيمة العادلة للخيارات الممنوحة للاكتتاب في الأسهم عن طريق تطبيق نموذج تسعير خيار الاكتتاب في الأسهم.

أ٥- على المنشأة أن تأخذ بعين الاعتبار العوامل التي يراعيها مشاركو السوق الذين لديهم الرغبة في الشراء عند انتقاء نموذج تسعير خيار الاكتتاب الذي يطبقونه. على سبيل المثال، تتمتع الكثير من خيارات اكتتاب العاملين بمدة طويلة وعادة ما يكونوا قابليين للممارسة أثناء الفترة الواقعة بين تاريخ الاستحقاق ونهاية مدة الخيارات، وغالباً ما تتم ممارستها في وقت مبكر، ويجب أن تراعى هذه العوامل عند تقدير القيمة العادلة للخيارات في تاريخ المنح. وبالنسبة لكثير من المنشآت، قد يحول هذا دون استخدام معادلة **Black-Scholes-Merton**، التي لا تسمح بإمكانية الممارسة قبل نهاية مدة خيار الاكتتاب في الأسهم وقد لا تعكس بشكل كافٍ آثار الممارسة المبكرة المتوقعة، كما أنها لا تسمح بإمكانية تغير نسبة التذبذب المتوقعة وغيرها من مدخلات النموذج الأخرى خلال مدة الخيار، إلا أنه بالنسبة لخيارات الاكتتاب في الأسهم ذات المدة التعاقدية القصيرة نسبياً، - أو التي يجب ممارستها خلال فترة زمنية قصيرة بعد تاريخ الاستحقاق - وقد لا تنطبق العوامل المبينة أعلاه. وفي هذه الحالات قد ينتج عن معادلة **Black-Scholes - Merton** قيمة تعتبر في جوهرها مساوية للقيمة الناتجة عن نموذج تسعير خيار الاكتتاب في الأسهم الأكثر مرونة.

أ٦- تراعى جميع نماذج تسعير خيارات الاكتتاب فى الأسهم، على أقل تقدير، العوامل التالية:

(أ) سعر ممارسة الخيار.

و (ب) مدة الخيار.

و (ج) السعر الحالى للأسهم الأساسية.

و (د) نسبة التذبذب المتوقعة لسعر السهم.

و (هـ) توزيعات الأرباح المتوقعة على الأسهم (إن كانت مناسبة).

و (و) سعر الفائدة الخالى من المخاطر بالنسبة لمدة خيار الاكتتاب فى الأسهم.

أ٧- ثمة عوامل أخرى - يجب أن تؤخذ هي الأخرى فى الاعتبار - يراعيها مشاركو السوق الذين لديهم الدراية والرغبة فى الاكتتاب عند تحديد السعر (فيما عدا شروط الاستحقاق وسمات إعادة الإصدار المستبعدة من قياس القيمة العادلة طبقاً للفقرات من "١٩" إلى "٢٢").

أ٨- على سبيل المثال، لا يمكن ممارسة خيار الاكتتاب فى الأسهم الممنوحة للعاملين بشكل نمطي أثناء فترات محددة (على سبيل المثال أثناء فترة الاستحقاق أو أثناء فترات محددة من قبل منظم الأوراق المالية)، ويجب أن يراعى هذا العامل إذا كان نموذج تسعير خيار الاكتتاب فى الأسهم المطبق من شأنه أن يفترض أن خيار الاكتتاب يمكن أن تتم ممارسته فى أي وقت أثناء مدة هذا الخيار، إلا أنه إذا استخدمت المنشأة نموذجاً لتسعير خيارات الاكتتاب فى الأسهم لا تقيم الخيارات التي يمكن ممارستها إلا فى نهاية مدة الخيارات، فلا يوجد أي تعديل يمكن إدخاله فى حالة عدم القدرة على ممارسة تلك الخيارات أثناء فترة الاستحقاق (أو غيرها من الفترات أثناء عمر الخيارات)، حيث إن النموذج يفترض أن الخيارات لا يمكن ممارستها أثناء تلك الفترات.

أ٩- بالمثل، فهناك عامل آخر معتاد بالنسبة لخيارات الاكتتاب فى الأسهم الممنوحة للعاملين وهي إمكانية الممارسة المبكرة لخيار الاكتتاب فى الأسهم، على سبيل المثال، لأن الخيار ليس قابلاً للتحويل بحرية، أو لأن العامل يجب عليه ممارسة جميع الخيارات المستحقة عند التوقف عن العمل، ويجب أن تراعى آثار الممارسة المبكرة المتوقعة، كما هو مناقش فى الفقرات من "أ١٦" إلى "أ٢١".

أ١٠- بالنسبة للعوامل التي لا يراعيها مشارك السوق الذي لديه الدراية والنية عند تحديد سعر خيار الاكتتاب في الأسهم (أو غيرها من أدوات حقوق الملكية)، لن يتم أخذها في الاعتبار عند تقدير القيمة العادلة لخيارات الاكتتاب في الأسهم (أو غيرها من أدوات حقوق الملكية) الممنوحة. على سبيل المثال، بالنسبة لخيارات الاكتتاب في الأسهم الممنوحة للعاملين، فإن العوامل التي تؤثر في قيمة خيار الاكتتاب من منظور العامل الفرد فقط غير مرتبطة بتقدير السعر الذي قد يحدده مشارك السوق ذو الدراية والنية.

المدخلات إلى نماذج تسعير خيارات الاكتتاب في الأسهم

أ١١- عند تقدير نسبة التذبذب المتوقعة وتوزيعات الأرباح المستحقة على الأسهم المعنية، يكون الهدف هو تقريب التوقعات التي تتعكس في سعر السوق الراهن أو سعر التبادل المتداول لهذا الخيار. وبالمثل، عند تقدير آثار الممارسة المبكرة لخيارات الاكتتاب في الأسهم الممنوحة للعاملين، يكون الهدف هو تقريب التوقعات التي يطورها طرف خارجي لديه إمكانية الإطلاع على معلومات مفصلة بشأن سلوك ممارسة العاملين على أساس المعلومات المتاحة في تاريخ المنح.

أ١٢- غالبًا، من المرجح أن يكون هناك نطاق من التوقعات المعقولة عن نسبة التذبذب المستقبلية، وتوزيعات الأرباح وسلوك الممارسة. وإن كان الأمر كذلك فإنه، يجب أن يتم حساب القيمة المتوقعة، عن طريق ترجيح كل مبلغ داخل النطاق باستخدام إمكانية حدوثه المرتبطة به.

أ١٣- بوجه عام تقوم التوقعات المستقبلية على أساس الخبرة، ويتم تعديلها إذا كان من المتوقع بشكل معقول أن يختلف المستقبل عن الماضي. وفي بعض الظروف، قد تشير عوامل بعينها إلى أن الخبرة التاريخية غير المعدلة تعد بمثابة عامل تكهن متدني نسبيًا. على سبيل المثال، إذا كانت هناك منشأة لديها خطان مختلفان ومتميزان من النشاط وتصرفت في الخط الأقل مخاطرة بشكل واضح، قد لا تكون نسبة التذبذب التاريخي هي المعلومات الأفضل والأكثر اعتمادًا لبناء توقعات معقولة بالنسبة للمستقبل.

أ١٤- في ظروف أخرى، قد لا تكون المعلومات التاريخية متاحة. على سبيل المثال، لا يكون لدى المنشأة المسجلة حديثًا سوى القليل من البيانات التاريخية - إن وجدت - بشأن تذبذب سعر أسهمها. ويرد فيما يلي مناقشة للمنشآت غير المسجلة والمسجلة حديثًا.

أ١٥ - إجمالاً لما سبق، على المنشأة ألا تعتمد في تقديرات التذبذب، وسلوك الممارسة وتوزيعات الأرباح على مجرد المعلومات التاريخية بدون مراعاة إلى أي مدى يُتَوَقَّع أن تكون الخبرة السابقة منبئة بشكل معقول عن الخبرة المستقبلية.

الممارسة المبكرة المتوقعة

أ١٦ - غالباً ما يمارس العاملون خيارات الاكتتاب في الأسهم مبكراً، لعدد من الأسباب. على سبيل المثال، تتسم خيارات الاكتتاب في الأسهم الممنوحة للعاملين بشكل نمطي بأنها غير قابلة للتحويل أو النقل. وغالباً ما يؤدي ذلك للعاملين إلى ممارسة خيارات الاكتتاب في الأسهم الممنوحة لهم مبكراً، لأن تلك هي الطريقة الوحيدة للعاملين لتسوية موقفهم. كما أن العاملين الذين يتوقفون عن العمل عادةً ما يكونوا مطالبين بممارسة أية خيارات مستحقة خلال مدة زمنية قصيرة، وإلا سقط حقهم في خيار الاكتتاب في الأسهم. كما يتسبب هذا العامل أيضاً في الممارسة المبكرة من جانب العاملين لخيارات الاكتتاب في الأسهم. ومن بين العوامل الأخرى التي تؤدي إلى الممارسة المبكرة النفور من المخاطر وانعدام تنوع الثروة.

أ١٧ - تعتمد الوسائل المستخدمة في مراعاة آثار الممارسة المبكرة المتوقعة على نوعية نموذج تسعير الخيارات المطبق. على سبيل المثال، يمكن أن تؤخذ الممارسة المبكرة المتوقعة في الاعتبار باستخدام تقدير للعمر المتوقع لخيار الاكتتاب في الأسهم (والذي يكون، بالنسبة لخيار الاكتتاب في الأسهم الممنوح للعامل، المدة الزمنية الممتدة من تاريخ المنح إلى التاريخ الذي يتوقع أن يمارس فيه الخيار) كمدخل في نموذج تسعير خيار الاكتتاب (علي سبيل المثال معادلة Black-Scholes-Merton). بدلاً من ذلك، يمكن أن يتم التخطيط للممارسة المبكرة المتوقعة في نموذج تسعير خيارات الاكتتاب الثنائي أو نموذج مماثل يستخدم المدة التعاقدية كمدخل أو مكون.

أ١٨ - العوامل التي تؤخذ في الاعتبار عند تقدير الممارسة المبكرة:

(أ) طول فترة الاستحقاق، حيث إن خيار الاكتتاب في الأسهم لا يمكن ممارسته عادةً حتى نهاية فترة الاستحقاق. ومن ثم، فإن تحديد مضامين تقييم الممارسة المبكرة المتوقعة تقوم على أساس فرضية أن الخيارات سوف تصبح مستحقة الممارسة. ووردت مناقشة لمضامين شروط الاستحقاق في الفقرات من "١٩" إلى "٢١".

(ب) استمرار متوسط طول مدة الخيارات المماثلة قائماً في الماضي.

(ج) سعر الأسهم الأساسية. قد تشير الخبرة إلى أن العاملين يميلون إلى ممارسة الخيارات عندما يصل سعر السهم إلى مستوى معين فوق سعر الممارسة.
(د) مستوى العامل داخل المؤسسة. على سبيل المثال، قد تشير الخبرة إلى أن العاملين ذوي المستويات الأعلى يميلون إلى ممارسة خيارات الاكتتاب في الأسهم في أوقات متأخرة عن العاملين ذوي المستويات الأقل (تتم مناقشة هذا البند بشكل أوسع في الفقرة "أ٢١").

(هـ) نسبة التذبذب المتوقعة في أسعار الأسهم الأساسية. في المتوسط، قد يميل العاملون إلى ممارسة خيارات الاكتتاب في أسهم ذات نسبة تذبذب عالية في وقت مبكر عن الأسهم ذات نسبة التذبذب المنخفضة.

أ١٩- وكما هو مبين في الفقرة "أ١٧"، يمكن أخذ آثار الممارسة المبكرة في الاعتبار باستخدام تقييم العمر المتوقع لخيار الاكتتاب في الأسهم كمدخل في نموذج تسعير خيار الاكتتاب في الأسهم، وعند تقدير العمر المتوقع لخيارات الاكتتاب في الأسهم الممنوحة لمجموعة من العاملين، يمكن للمنشأة أن تؤسس ذلك التقييم على أساس المتوسط المرجح للعمر المتوقع لمجموعة العاملين بالكامل بشكل معقول أو على المتوسط المرجح لأعمار المجموعات الفرعية من العاملين داخل المجموعة، وذلك على أساس بيانات أكثر تفصيلاً عن سلوك ممارسة العاملين (التي ترد مناقشتها بشكل أوسع فيما بعد).

أ٢٠- من المرجح أن يكون من الأهمية بمكان أن يتم تقسيم منحة خيارات الاكتتاب في الأسهم إلى مجموعات من العاملين ذوي سلوك ممارسة متجانس نسبياً. ولا تعتبر قيمة الخيار دالة خطية مستقيمة لمدة الخيار، فالقيمة تزيد بمعدل متناقص مع تطاول المدة. على سبيل المثال، إذا كانت جميع الافتراضات الأخرى متساوية، على الرغم من أن خيار الاكتتاب ذي السنتين يكون أكبر قيمة من الخيار ذي السنة الواحدة، فإنه لا يصل إلى ضعف قيمته. ويعني ذلك أن حساب القيمة المقدرة للخيار على أساس المتوسط المرجح لعمر واحد يتضمن أعماراً مستقلة متباينة بشكل كبير من شأنه أن يعطي قيمة مبالغ فيها لإجمالي القيمة العادلة لخيارات الاكتتاب في الأسهم الممنوحة، ومن ثم فمن شأن فصل الخيارات الممنوحة إلى مجموعات يكون لكل منها نطاق ضيق نسبياً من الأعمار متضمنة داخل عمر المتوسط المرجح أن يخفف من المبالغة في التقدير.

أ٢١- تطبق اعتبارات مماثلة عند استخدام النموذج الثنائي أو أي نموذج مشابه. على سبيل المثال، قد تشير خبرة المنشأة التي تمنح خيارات اكتتاب على نطاق واسع لجميع مستويات العاملين إلى أن مديري الإدارة العليا التنفيذيين يميلون إلى الاحتفاظ بخياراتهم لمدة أطول من العاملين في الإدارة المتوسطة، كما أن العاملين الأدنى في التدرج الوظيفي يميلون إلى ممارسة خياراتهم قبل أية مجموعة أخرى. وبالإضافة إلى ذلك، فإن العاملين الذين يتم تشجيعهم أو إلزامهم بالاحتفاظ بالحد الأدنى من قيمة أدوات حقوق الملكية لدى رب العمل الذين يعملون لديه - بما في ذلك خيارات الاكتتاب في الأسهم - قد يمارسوا خيارات الاكتتاب، في المتوسط، بعد العاملين الذي لا يخضعون لذلك الشرط. وفي هذه المواقف، فإن فصل الخيارات بناءً على مجموعات المتلقين الذين يشتركون في سلوك ممارسة متجانس سينتج عنه تقدير أكثر دقة لإجمالي القيمة العادلة لخيارات الاكتتاب في الأسهم الممنوحة.

نسبة التذبذب المتوقعة

أ٢٢- إن نسبة التذبذب المتوقعة هي مقياس للمبلغ الذي يتوقع أن يتقلب في نطاقه أي سعر أثناء أية فترة مالية. ومقياس التذبذب المستخدم في نماذج تسعير خيارات الاكتتاب في الأسهم هو الانحراف المعياري السنوي لمعدلات العائد المركبة على السهم خلال مدة زمنية، ويتم التعبير عن التذبذب بشكل نمطي بالسنوات التي يمكن مقارنتها ببعضها البعض بغض النظر عن المدة الزمنية المستخدمة للحساب، على سبيل المثال، ملاحظات السعر اليومية أو الأسبوعية أو الشهرية.

أ٢٣- يقيس معدل العائد (الذي قد يكون إيجابياً أو سلبياً) على السهم لمدة ما مدى استفادة حامل السهم من توزيعات الأرباح وقيمة ارتفاع (انخفاض) سعر السهم.

أ٢٤- نسبة التذبذب السنوية المتوقعة للسهم هي النطاق الذي يُتوقع خلاله أن ينخفض معدل العائد السنوي المركب المستمر بواقع الثلثين تقريباً. على سبيل المثال، فإن القول بأن السهم ذا معدل العائد المركب المستمر المتوقع بنسبة ١٢ في المائة تصل نسبة تذبذبه إلى ٣٠ في المائة يعني أن إمكانية أن يكون معدل العائد على السهم لسنة واحدة بين (١٨ -) في المائة (١٢%-٣٠%) و٤٢ في المائة (١٢%+٣٠%) يكون ثلثيه تقريباً. وإذا كان سعر السهم ١٠٠ في بداية العام ولم يتم دفع أية توزيعات للأرباح، من المتوقع أن يتراوح سعر السهم في نهاية العام بين ٨٣,٥٣ (١٠٠ × س١٨,٠-)، و١٥٢,٢٠ (١٠٠ × س٤٢,٠) أي حوالي ثلثي الفترة.

أت ٢٥- تضم العوامل التي تجب مراعاتها عند تقييم نسبة التذبذب المتوقعة:

(أ) التذبذب الضمني المستنبط من خيارات الاكتتاب في الأسهم المتداولة على أسهم المنشأة، أو غيرها من أدوات حقوق الملكية المتداولة الخاصة بالمنشأة التي تتضمن سمات خيار الاكتتاب في الأسهم (مثل أدوات الدين القابلة للتحويل إلى أسهم)، إن وجدت.

(ب) التذبذب التاريخي لسعر السهم عبر الفترات الأكثر حداثة والتي تكون بوجه عام متعادلة مع المدة المتوقعة لخيار الاكتتاب في الأسهم (مع الأخذ في الاعتبار بقية العمر التعاقدى للخيار والآثار المتوقعة أن تسفر عنها الممارسة المبكرة).

(ج) طول المدة التي تم خلالها تداول الأسهم وطرحها للاكتتاب العام، وقد يكون لدى المنشأة المسجلة حديثاً نسبة عالية من التذبذب التاريخي، مقارنةً بمنشآت مماثلة تم الاعتراف بها منذ فترة أطول. ويوجد إرشاد إضافي للمنشآت المسجلة حديثاً فيما بعد.

(د) قابلية نسبة التذبذب إلى الارتداد إلى معدلها - متوسطها على المدى الطويل - وغيرها من العوامل التي تشير إلى أن نسبة التذبذب المستقبلية المتوقعة قد تختلف عن التذبذب الماضي. على سبيل المثال، إذا اتسم سعر سهم إحدى المنشآت بنسبة تذبذب غير عادية لمدة زمنية محددة نتيجة خسارة مناقصة عامة أو إعادة هيكلة على نطاق واسع، يمكن التغاضي عن هذه الفترة عند حساب المتوسط التاريخي لنسبة التذبذب السنوية.

(هـ) فترات ملائمة أو منتظمة لملاحظات الأسعار، يجب أن تتسم ملاحظات الأسعار بالثبات من فترة إلى أخرى. على سبيل المثال، قد تستخدم المنشأة سعر الإغلاق لكل أسبوع أو أعلى سعر في كل أسبوع، إلا أنه لا يجوز لها استخدام سعر الإغلاق في بعض الأسابيع وأعلى سعر في أسابيع أخرى. علاوة على ذلك، يجب أن يتم التعبير عن ملاحظات الأسعار بذات العملة المستخدمة في سعر الممارسة.

المنشآت المسجلة حديثاً

أت ٢٦- كما هو مبين في الفقرة "أت ٢٥"، يجب على المنشأة أن تراعي نسبة التذبذب التاريخية لسعر السهم خلال أقرب مدة والتي تكون متعادلة بصفة عامة مع المدة المتوقعة لخيار الاكتتاب في الأسهم، وإذا لم تتوفر معلومات كافية لدى إحدى المنشآت المسجلة حديثاً

بشأن نسبة التذبذب التاريخية، فعليها على الرغم من ذلك حساب نسبة التذبذب التاريخية عن أطول فترة يكون نشاط التداول متاحاً فيها، كما يمكنها أن تأخذ في اعتبارها نسبة التذبذب التاريخية لدى المنشآت المماثلة بعد مرور فترة مشابهة من عمرها. على سبيل المثال، بالنسبة للمنشأة التي مر على تسجيلها سنة واحدة فقط والتي تمنح خيارات للاكتتاب في الأسهم بمتوسط عمر متوقع خمس سنوات قد تأخذ بعين الاعتبار نمط ومستوى التذبذب التاريخي للمنشآت التي تمارس ذات النشاط خلال مدة الست سنوات الأولى التي تم فيها تداول أسهم تلك المنشآت بطريقة الاكتتاب العام.

المنشآت غير المسجلة

أت ٢٧- لا يكون لدى المنشأة غير المسجلة أية معلومات تاريخية عند تقدير نسبة التذبذب المتوقعة. وترد بعض العوامل التي تؤخذ بعين الاعتبار فيما بعد.

أت ٢٨- في بعض الحالات، قد تكون إحدى المنشآت غير المسجلة التي تصدر خيارات اكتتاب في الاسهم أو أسهم للعاملين (أو لأطراف أخرى) بشكل منتظم، قد تكون قد أقامت سوقاً داخلية لأسهمها. ويمكن أخذ تذبذب أسعار تلك الأسهم في الحسبان عن تقدير نسبة التذبذب المتوقعة.

أت ٢٩- يمكن للمنشأة بدلاً من ذلك أن تراعي نسبة التذبذب التاريخية أو الضمنية لمثيلاتها من المنشآت المسجلة التي تتاح بشأنها معلومات عن سعر السهم أو سعر خيار الاكتتاب في الأسهم، وذلك لاستخدامها في حالة توقع حدوث تذبذب في الأسعار. ومن المتوقع أن يكون ذلك ملائماً إذا أسست المنشأة قيمة أسهمها على أسعار الأسهم في المنشآت المسجلة المماثلة.

أت ٣٠- إذا لم تقم المنشأة بالاعتماد في تقييمها لقيمة أسهمها على أسعار أسهم المنشآت المسجلة المماثلة، واستخدمت بدلاً من ذلك منهجية تقييم أخرى لتقييم أسهمها، يمكن للمنشأة أن تستنبط تقييماً للتذبذب المتوقع يتلاءم مع منهجية التقييم المستخدمة. على سبيل المثال، قد تقيم المنشأة أسهمها على أساس صافي الأصول أو الأرباح. كما أنها قد تراعي نسبة التذبذب المتوقعة لقيم أو أرباح صافي تلك الأصول.

توزيعات الأرباح المتوقعة

أت ٣١- يعتمد وجوب أخذ توزيعات الأرباح المتوقعة في الاعتبار عند قياس القيمة العادلة للأسهم أو خيارات الاكتتاب في الأسهم الممنوحة على ما إذا كان الطرف الآخر له الحق في توزيعات الأرباح أو ما في حكمها.

أت ٣٢- على سبيل المثال، إذا تم منح العاملين خيارات للاكتتاب في الأسهم ولهم الحق في الحصول على توزيعات الأرباح على الأسهم المعنية أو ما يعادلها (والتي يمكن أن يتم دفعها نقدًا أو يتم تطبيقها لتخفيض سعر الممارسة) بين تاريخ المنح وتاريخ الممارسة، فإنه يتم تقييم الخيارات الممنوحة كما لو لم تكن هناك أية توزيعات أرباح ستدفع على الأسهم المعنية، أي أنه يجب أن تكون مدخلات توزيعات الأرباح المتوقعة صفرًا.

أت ٣٣- بالمثل، عندما يتم تقييم القيمة العادلة للأسهم الممنوحة في تاريخ المنح، فإن الأمر لا يستلزم إجراء أي تعديل لتوزيعات الأرباح المتوقعة إذا كان من حق العامل أن يستلم توزيعات الأرباح المدفوعة أثناء فترة الاستحقاق.

أت ٣٤- بالعكس، لا يحق للعاملين الحصول على توزيعات في الأرباح أو ما في حكمها أثناء فترة الاستحقاق (أو قبل الممارسة، في حالة وجود خيار الاكتتاب في الأسهم)، ويجب أن يتم اتخاذ توزيعات الأرباح المتوقعة في الاعتبار عند تقييم الحقوق في الحصول على أسهم أو خيارات الاكتتاب في أسهم في تاريخ المنح، ويعني هذا أنه عندما يتم تقييم القيمة العادلة لمنح خيارات الاكتتاب في أسهم، فإنه يجب أن يتم تضمين توزيعات الأرباح المتوقعة في تطبيق نموذج تسعير خيار الاكتتاب في الأسهم. وعندما يتم تقدير القيمة العادلة لمنحة الأسهم، يجب أن يتم تخفيض التقييم بواقع القيمة الحالية لتوزيعات الأرباح المتوقع أن يتم دفعها أثناء فترة الاستحقاق.

أت ٣٥- تتطلب نماذج تسعير خيارات الاكتتاب في الأسهم بوجه عام أداء عوائد توزيعات الأرباح المتوقعة، إلا أنه يجوز التعديل بحيث يتم استخدام مبلغ متوقع لتوزيعات الأرباح بدلاً من عائدها، ويجوز للمنشأة أن تستخدم إما عائدها المتوقع أو مدفوعاتها المتوقعة. وإذا استخدمت المنشأة مدفوعاتها المتوقعة فعليها أن تراعي النمط التاريخي للزيادات في توزيعات الأرباح. على سبيل المثال، إذا كانت سياسة المنشأة بشكل عام تقوم أساسًا على زيادة توزيعات الأرباح بواقع ٣ في المائة تقريبًا سنويًا، فإنه يجب ألا تفترض القيمة المقدرة لخيار الاكتتاب في الأسهم عائدًا ثابتًا لتوزيعات الأرباح المتوقعة طوال مدة خيار الاكتتاب في الأسهم ما لم يكن هناك دليل يدعم ذلك الافتراض.

أت ٣٦- بوجه عام، يجب أن يكون افتراض توزيعات الأرباح المتوقعة قائمًا على أساس المعلومات المتاحة المعلنة. وعلى المنشأة التي لا تدفع توزيعات أرباح ولا تتبنى خطأً لذلك أن تفترض عائدًا متوقعًا لتوزيعات الأرباح بمعدل صفر، إلا أنه بالنسبة للمنشأة الناشئة التي ليس لديها تاريخ في دفع توزيعات الأرباح والتي قد تتوقع أن تبدأ في دفع توزيعات الأرباح أثناء المدد المتوقعة لخيارات الاكتتاب في الأسهم من قبل عاملها. وبوسع تلك المنشآت أن تستخدم متوسط عوائد توزيعات أرباحها السابقة (صفر) ومعدل عائد توزيعات الأرباح الخاصة بمجموعة مشابهة من مثيلاتها بشكل مناسب.

سعر الفائدة الخالي من المخاطرة

أت ٣٧- كما هو معروف، فإن سعر الفائدة الخالي من المخاطرة هو العائد المحسوب المتاح حاليًا على إصدارات بكوبون قيمته صفرًا من قبل حكومة البلاد التي تستخدم عملتها في التعبير عن سعر الممارسة بمدة متبقية مساوية للمدة المتوقعة لخيار الاكتتاب في الأسهم التي تم تقييمها (على أساس المدة التعاقدية المتبقية من خيار الاكتتاب في الأسهم مع الأخذ في الاعتبار آثار الممارسة المبكرة المتوقعة). وقد يكون من الضروري استخدام بديل مناسب في حالة عدم وجود مثل هذه الإصدارات الحكومية أو إذا أشارت الظروف إلى أن العائد المتضمن على إصدارات الحكومة هذه لا تمثل سعر الفائدة الخالي من المخاطرة. علاوة على ذلك، يجب أن يتم استخدام بديل ملائم إذا كان مشاركو السوق يقومون بشكل نمطي بتحديد سعر الفائدة الخالي من المخاطرة باستخدام ذلك البديل بدلاً من العائد الضمني على الإصدارات الحكومية عند تقييم القيمة العادلة لخيار الاكتتاب في الأسهم بمدة تساوي المدة المتوقعة لخيار الاكتتاب في الأسهم الذي تم تقييمه.

آثار الهيكل الرأسمالي

أت ٣٨- كما هو معروف، يحرر الغير، وليس المنشأة، خيارات اكتتاب في أسهم متداولة، وعند ممارسة هذه الخيارات يقوم المحرر بتسليم الأسهم إلى حامل خيار الاكتتاب، ويتم الحصول على تلك الأسهم من حاملي الأسهم الموجودين، ومن ثم فإن ممارسة خيارات الاكتتاب في الأسهم المتداولة ليس لها أثر في تضخيم عدد الأسهم بإصدارات جديدة.

أ٣٩- بالعكس، إذا قامت المنشأة بتحرير خيارات الاكتتاب في الأسهم، يتم إصدار أسهم جديدة عند ممارسة خيارات الاكتتاب في تلك الأسهم (سواءً المصدرة بالفعل أو المصدرة فى جوهرها، وذلك إذا تم استخدام الأسهم التي تم إعادة شرائها في السابق والاحتفاظ بها في الخزنة). ونظرًا لأن الأسهم سوف يتم إصدارها بسعر الممارسة بدلاً من سعر السوق الحالي في تاريخ الممارسة، فإنه من شأن هذه الإصدارات الفعلية أو المحتملة أن تخفض من سعر السهم، بحيث لا يحقق حامل خيار الاكتتاب في الأسهم ربحًا كبيرًا عند ممارسة هذا الخيار مثل ذلك الربح الذي يحققه عند ممارسة خيارات الاكتتاب في أسهم متداولة مماثلة لا تخفض من سعر السهم.

أ٤٠- يعتمد تحديد ما إذا كان لتلك الممارسة أثر على قيمة خيارات الاكتتاب في الأسهم على عوامل مختلفة، مثل عدد الأسهم الجديدة التي سوف يتم إصدارها عند ممارسة خيارات الاكتتاب في الأسهم مقارنةً بعدد الأسهم التي تم إصدارها بالفعل، كما أنه إذا كانت السوق تتوقع بالفعل أن يتم منح خيارات للاكتتاب في الأسهم، فإن السوق تكون قد قامت بالفعل بتحليل التخفيض المحتمل في سعر السهم إلى سعر السهم في تاريخ المنح.

أ٤١- يجب على المنشأة أن تراعي ما إذا كان من الممكن أن يكون للأثر المخفض لسعر السهم الناجم عن ممارسة خيارات الاكتتاب في الأسهم مستقبلاً أثر على القيمة العادلة المقدره لتلك الخيارات في تاريخ المنح، ويمكن أن يتم تكييف نماذج تسعير خيارات الاكتتاب في الأسهم بحيث تراعي هذا الأثر المحتمل لتخفيض سعر السهم.

إدخال تعديلات على العقود القائمة على مدفوعات مبنية على أسهم (المسددة في شكل أسهم)

أ٤٢- تتطلب الفقرة "٢٧"، بغض النظر عن أية تعديلات تدخل على الأحكام والشروط التي تم منح أدوات الملكية على أساسها، أو أي إلغاء أو تسوية لمنحة أدوات حقوق الملكية المذكورة، أن تقوم المنشأة بإثبات - على أقل تقدير - الخدمات المتلقاة والمقاسة بالقيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة في تاريخ المنح، إلا إذا لم تستحق تلك الأدوات نتيجة لعدم استيفاء أحد شروط الاستحقاق (بخلاف شرط السوق) المحددة في تاريخ المنح. بالإضافة إلى ذلك، على المنشأة أن تثبت آثار التعديلات التي تزيد من إجمالي القيمة العادلة للعقود القائمة على مدفوعات مبنية على أسهم أو تكون ذات ميزة بخلاف ذلك بالنسبة للعامل.

أت ٤٣ - لتطبيق متطلبات الفقرة "٢٧"

(أ) إذا أدى التعديل إلى زيادة القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة (على سبيل المثال عن طريق تخفيض سعر الممارسة) المقاسة قبل أو بعد التعديل مباشرة، فعلى المنشأة أن تدخل القيمة العادلة الزائدة الممنوحة في قياس المبلغ المعترف به نظير الخدمات المتلقاة في مقابل أدوات حقوق الملكية الممنوحة، والقيمة العادلة الزائدة الممنوحة هي الفرق بين القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية المعدلة والقيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الأصلية، وكلاهما مقدر في تاريخ التعديل. وإذا وقع التعديل أثناء فترة الاستحقاق، فإنه يتم تضمين القيمة العادلة الزائدة في قياس المبلغ المعترف به نظير الخدمات المتلقاة خلال الفترة الممتدة من تاريخ التعديل وحتى تاريخ استحقاق أدوات حقوق الملكية المعدلة، بالإضافة إلى المبلغ القائم على أساس القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الأصلية في تاريخ المنح المعترف به خلال بقية فترة الاستحقاق الأصلية، أما إذا وقع التعديل بعد تاريخ الاستحقاق فإنه يتم الاعتراف بالقيمة العادلة الإضافية الممنوحة على الفور أو خلال فترة الاستحقاق إذا كان يجب على العامل إتمام فترة الخدمة الإضافية قبل أن يصبح مستحقاً بدون شرط لأدوات حقوق الملكية المعدلة.

(ب) بالمثل، إذا أدى التعديل إلى زيادة عدد أدوات حقوق الملكية الممنوحة، فإنه يجب على المنشأة أن تدخل القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الإضافية الممنوحة والمقاسة في تاريخ التعديل ضمن قياس المبلغ المعترف به نظير الخدمات المتلقاة مقابل أدوات حقوق الملكية الممنوحة، بالتناسب مع المقترضات المذكورة في البند (أ) أعلاه. على سبيل المثال، إذا وقع التعديل أثناء فترة الاستحقاق، فإنه يتم تضمين أدوات حقوق الملكية الإضافية الممنوحة في قياس المبلغ المعترف به نظير الخدمات المتلقاة خلال المدة الممتدة من تاريخ التعديل وحتى تاريخ استحقاق أدوات حقوق الملكية الإضافية بالإضافة إلى المبلغ القائم على أساس القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة أصلاً في تاريخ المنح التي يتم الاعتراف بها خلال بقية فترة الاستحقاق الأصلية.

(ج) إذا قامت المنشأة بتعديل شروط الاستحقاق بأسلوب يؤدي إلى حصول العامل على مزايا، على سبيل المثال بتخفيض فترة الاستحقاق أو بتعديل أو إزالة شرط الأداء (بخلاف شرط السوق، الذي يتم التعامل من خلاله مع التغيرات التي تطرأ عليه طبقاً للبند (أ) أعلاه)، فعلى المنشأة أن تأخذ شروط الاستحقاق المعدلة في الاعتبار عند تطبيق مقتضيات الفقرات من "١٩" إلى "٢١".

أت ٤٤ - علاوة على ذلك، إذا قامت المنشأة بتعديل أحكام وشروط أدوات حقوق الملكية الممنوحة بأسلوب يخفض من إجمالي القيمة العادلة للعقد القائم على مدفوعات مبنية على أسهم، أو إذا لم تكن منشئة لأية ميزة بالنسبة للعامل، يجب على المنشأة على الرغم من ذلك أن تستمر في التعامل مع الخدمات المتلقاة كمقابل لأدوات حقوق الملكية الممنوحة كأن تلك التعديلات لم تكن (بخلاف إلغاء بعض أو كل أدوات حقوق الملكية الممنوحة، التي يتم التعامل معها طبقاً لنص الفقرة "٢٨"). على سبيل المثال:

(أ) إذا أدى التعديل إلى تخفيض القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة المقاسة قبل التعديل أو بعده مباشرة، فعلى المنشأة أن تراعي الانخفاض في القيمة العادلة وأن تستمر في قياس المبلغ المعترف به نظير الخدمات المتلقاة مقابل أدوات حقوق الملكية القائمة على أساس القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية الممنوحة في تاريخ المنح.

(ب) إذا أدى التعديل إلى تخفيض عدد أدوات حقوق الملكية الممنوحة إلى العامل، فإنه يتم التعامل مع هذا التخفيض كما لو كان إلغاءً لتلك الشريحة من المنحة طبقاً لمتطلبات الفقرة "٢٨".

(ج) إذا قامت المنشأة بتعديل شروط الاستحقاق بشكل لا تنشأ عنه مزايا بالنسبة للعامل، على سبيل المثال، عن طريق زيادة فترة الاستحقاق أو تعديل أو إضافة شرط الأداء (بخلاف شرط السوق، الذي يتم التعامل من خلاله مع التغيرات التي تدخل عليه طبقاً لنص البند (أ) أعلاه)، لا يجوز للمنشأة أن تراعي شروط الاستحقاق المعدلة عند تطبيق متطلبات الفقرات من "١٩" إلى "٢١".

معاملات المدفوعات المبنية على أسهم بين منشآت المجموعة

أت ٤٥- تعالج الفقرات "٤٣أ" إلى "٤٣ج" محاسبة معاملات المدفوعات المبنية على أسهم بين منشآت المجموعة فى كل من قوائم المنشأة المالية المنفردة أو المستقلة. وتناقش الفقرات من "أت ٤٦" إلى "أت ٦١" كيفية تطبيق متطلبات الفقرات من "٤٣أ" إلى "٤٣ج" وكما هو مشار إليه فى الفقرة "د ٤٣" يمكن أن تحدث معاملات المدفوعات المبنية على أسهم بين منشآت المجموعة لعدد من الأسباب اعتماداً على الحقائق والظروف. لذلك لا يعتبر هذا النقاش شاملاً ويفترض أنه عندما لا يكون لدى المنشأة التى تستلم السلع والخدمات التزام لتسوية المعاملة، تعتبر المعاملة مساهمة فى حقوق ملكية المنشأة التابعة من المنشأة الأم بغض النظر عن أى ترتيبات سداد داخل المجموعة.

أت ٤٦- بالرغم من أن النقاش أدناه يركز على المعاملات مع الموظفين، فإنه ينطبق أيضاً على معاملات المدفوعات مبنية على أسهم المماثلة مع موردي السلع أو الخدمات من غير الموظفين. وقد يقتضى الترتيب بين المنشأة الأم والمنشأة التابعة من المنشأة الأخيرة أن تدفع إلى الشركة الأم مقابل تقديم أدوات حقوق الملكية إلى الموظفين. ولا يعالج النقاش أدناه كيفية محاسبة ترتيب الدفع هذا فى داخل المجموعة.

أت ٤٧- هناك أربع قضايا شائعة تواجه معاملات المدفوعات المبنية على أسهم بين منشآت المجموعة. ولأجل التسهيل، تناقش الأمثلة أدناه القضايا فيما يتعلق بالمنشأة الأم ومنشأتها التابعة.

ترتيبات المدفوعات المبنية على أسهم (التي تتضمن أدوات حقوق ملكية المنشأة)

أت ٤٨- المسألة الأولى هى ما إذا كانت المعاملات التالية التى تتضمن أدوات حقوق ملكية المنشأة ينبغى أن تحاسب على أنها تم تسويتها نقدًا أو تم تسويتها بأدوات حقوق الملكية وفقاً لمتطلبات المعيار المحاسبى المصرى هذا.

(أ) تمنح المنشأة لموظفيها حقوقاً لأدوات حقوق ملكية المنشأة (مثلاً خيارات أسهم)

وإما أن تختار أو يتعين عليها شراء أدوات حقوق الملكية (أسهم الخزينة) من طرف آخر لسداد التزاماتها تجاه موظفيها،

و (ب) يمنح موظفو المنشأة حقوقاً فى أدوات حقوق ملكية المنشأة (مثلاً خيارات

أسهم)، إما عن طريق المنشأة نفسها أو مساهميها، ويوفر مساهمو المنشأة أدوات حقوق الملكية المطلوبة.

أ٤٩- تحاسب المنشأة معاملات المدفوعات المبنية على أسهم التى تستلم فيها خدمات مقابل أدوات حقوق ملكيتها على أنه تم تسويتها بحقوق الملكية. وينطبق هذا الأمر بغض النظر عما إذا اختارت المنشأة أو كان يتعين عليها شراء أدوات حقوق الملكية تلك من طرف آخر لسداد التزاماتها تجاه موظفيها بموجب اتفاقية المدفوعات المبنية على أسهم. وهو ينطبق أيضاً بغض النظر عما إذا:

(أ) كانت حقوق الموظف فى أدوات حقوق ملكية المنشأة منوحة من المنشأة نفسها أو من قبل مساهميها.

أو (ب) تم تسوية معاملة المدفوعات المبنية على أسهم من قبل المنشأة نفسها أو من قبل مساهميها.

أ٥٠- إذا كان على المساهم التزام بتسوية المعاملة مع موظفى المنشأة المستثمر فيها فإنه يقدم أدوات حقوق ملكية المنشأة المستثمر فيها لديه بدلاً من حقوق ملكيته. لذلك إذا كانت المنشأة المستثمر فيها تقع فى نفس المجموعة التى يوجد فيها المساهم، وفقاً للفقرة "٤٣ج"، فعلى المساهم أن يقيس التزامه وفقاً للمتطلبات المطبقة على المعاملات التى تشتري فيها المنشأة البضاعة أو الخدمات مقابل الالتزامات التى تتحملها أمام المورد فى قوائم المساهم المالية المستقلة والمنفردة وتلك المطبقة على المعاملات التى تكون فيها البضاعة أو الخدمات هى المقابل لأدوات الملكية فى قوائم المساهم المالية المجمعة.

ترتيبات المدفوعات المبنية على أسهم (التى تشمل أدوات حقوق ملكية المنشأة الأم)

أ٥١- تتعلق المسألة الثانية بمعاملات الدفع على أساس الأسهم بين منشأتين أو أكثر ضمن نفس المجموعة والتى تشمل أداة حقوق ملكية لمنشأة أخرى فى المجموعة. فعلى سبيل المثال يمنح موظفو المنشأة التابعة حقوقاً فى أدوات حقوق الملكية لمنشأتها الأم كمقابل للخدمات التى يقدمها هؤلاء الموظفين إلى المنشأة التابعة.

أ٥٢- لذلك تتعلق المسألة الثانية بترتيبات المدفوعات المبنية على أسهم التالية:

(أ) تمنح المنشأة الأم مباشرة لموظفى منشأتها التابعة حقوقاً فى أدوات حقوق ملكيتها، ويكون على المنشأة الأم (وليس المنشأة التابعة) التزام بتسليم موظفى المنشأة التابعة أدوات حقوق الملكية.

و (ب) تمنح المنشأة التابعة لموظفيها فى أدوات حقوق ملكية منشأتها الأم ويكون للمنشأة التابعة التزام بتسليم موظفيها أدوات حقوق الملكية.

تمنح المنشأة الأم لموظفى منشأتها التابعة حقوقاً فى أدوات حقوق ملكيتها

أ٥٣- ليس على المنشأة التابعة التزام بتسليم موظفيها أدوات حقوق ملكية منشأتها الأم. لذلك، ووفقاً للفقرة "٤٣ب"، تقيس المنشأة الخدمات المقدمة من موظفيها وفقاً للمتطلبات المطبقة على المعاملات التى تكون فيها البضاعة أو الخدمات هى المقابل لأدوات حقوق الملكية وتعترف بالزيادة المقابلة فى أدوات حقوق الملكية كمساهمة من المنشأة الأم.

أ٥٤- على المنشأة الأم التزام بتسوية المعاملة مع موظفى المنشأة التابعة من خلال تقديم أدوات حقوق ملكيتها لذلك، ووفقاً للفقرة "٤٣ج"، تقيس المنشأة الأم التزامها وفقاً للمتطلبات المطبقة على المعاملات التى تكون فيها البضاعة أو الخدمات هى المقابل لأدوات حقوق الملكية.

تمنح المنشأة التابعة موظفيها حقوقاً فى أدوات حقوق ملكية منشأتها الأم

أ٥٥- لأن المنشأة التابعة لا تملك ممارسة الخيار الوارد فى الفقرة "٤٣ب"، فعليها أن تحاسب المعاملة مع موظفيها على أنه تم تسويتها بالنقد. ويطبق هذا المطلب بغض النظر عن كيفية حصول المنشأة التابعة على أدوات حقوق الملكية لسداد التزاماتها نحو موظفيها.

ترتيبات المدفوعات المبنية على أسهم التى تشمل الدفعات التى يتم تسويتها بالنقد إلى الموظفين

أ٥٦- المسألة الثالثة هى كيف ينبغى على المنشأة التى تستلم السلع أو الخدمات من مورديها (بما فى ذلك الموظفين) أن تعالج محاسبياً ترتيبات المدفوعات المبنية على أسهم نقدًا عندما لا يكون على المنشأة نفسها أى التزام بعمل الدفعات المطلوبة إلى الموردين. فعلى سبيل المثال، ادرس الترتيبات التالية التى يكون فيها على المنشأة الأم (وليس المنشأة نفسها) التزام بعمل الدفعات النقدية المطلوبة إلى موظفى المنشأة:

(أ) سيحصل موظفو المنشأة على دفعات نقدية مرتبطة بسعر أدوات حقوق الملكية.

(ب) سيحصل موظفو المنشأة على دفعات نقدية مرتبطة بسعر أدوات حقوق ملكية منشأتها الأم.

أ٥٧- ليس على المنشأة التابعة التزام بتسوية المعاملة مع موظفيها. لذلك، تعالج المنشأة محاسبيًا المعاملة مع موظفيها على أنه تم تسويتها نقدًا وتعترف بالزيادة المقابلة فى أدوات حقوق الملكية على أنها مساهمة من المنشأة الأم. وتعيد المنشأة التابعة قياس تكلفة المعاملة لاحقًا لأي تغييرات ناجمة عن شروط الاستحقاق غير السوقية وغير المحققة وفقًا للفقرات من "١٩" إلى "٢١". ويختلف هذا الأمر عن قياس المعاملة على أنه تم تسويتها نقدًا فى القوائم المالية المجمعة للمجموعة.

أ٥٨- لأن المنشأة الأم ليس عليها التزامًا بتسوية المعاملة مع الموظفين، ولأن المقابل عبارة عن نقد، تقيس المنشأة الأم (والمجموعة الممجة) التزامها وفقًا للمتطلبات المطبقة على المعاملات التى تشتري فيها المنشأة البضاعة أو الخدمات مقابل الالتزامات التى تتحملها أمام المورد فى الفقرة "٤٣. ج".

نقل الموظفين بين منشآت المجموعة

أ٥٩- تتعلق المسألة الرابعة بترتيبات الدفع على أساس الأسهم للمجموعة والتى تشمل موظفى أكثر من منشأة فى المجموعة. فعلى سبيل المثال، تمنح المنشأة الأم موظفى منشأتها التابعة حقوقًا فى أدوات حقوق ملكيتها مشروطة بإتمام الخدمات المستمرة مع المجموعة لفترة محددة. ويمكن أن ينقل موظف لحدى المنشآت التابعة إلى منشأة تابعة أخرى خلال فترة الاستحقاق دون تأثر حقوق الموظف فى أدوات حقوق الملكية الخاصة بالشركة الأم بموجب ترتيب المدفوعات المبينة على أسهم الأصل، وإذا لم يكن هناك على المنشآت التابعة التزام بتسوية معاملة المدفوعات المبينة على أسهم مع موظفيها، فإنها تعالج محاسبيًا على أنها معاملة تم تسويتها بأدوات حقوق الملكية. وتقيس كل منشأة الخدمات المستلمة من الموظف بالرجوع إلى القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية فى تاريخ منح الحقوق فى تلك الأدوات أساسًا من قبل المنشأة الأم ونسبة فترة الاستحقاق التى خدمها الموظف مع كل منشأة تابعة.

أ٦٠- إذا كان على المنشأة التابعة التزام بتسوية المعاملة مع موظفيها بأدوات حقوق ملكية منشأتها الأم، فإنها تعالج المعاملة محاسبيًا على أنه تم تسويتها نقدًا وتقيس كل منشأة تابعة الخدمات المستلمة على أساس القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية فى تاريخ المنح لنسبة فترة الاستحقاق التى خدمها الموظف فى المنشأة. إضافة لذلك، تعترف كل منشأة تابعة بأى تغيير فى القيمة العادلة لأدوات حقوق الملكية خلال فترة خدمة الموظف لدى كل منشأة تابعة.

أ٦١- يمكن أن يخفق الموظف، بعد تنقله بين منشآت المجموعة، فى تلبية أحد شروط الاستحقاق عدا شرط السوق مثل أن يترك الموظف المجموعة قبل إتمام مدة الخدمة. وفى هذه الحالة، وبما أن شرط الاستحقاق هو الخدمة فى المجموعة، تقوم كل منشأة تابعة بتعديل المبلغ المعترف به سابقاً فيما يتعلق بالخدمات المستلمة من الموظف وفقاً للمبادئ الواردة فى الفقرة "١٩" وعليه، إذا لم تستحق الحقوق الممنوحة من المنشأة الأم فى أدوات حقوق الملكية بسبب إخفاق الموظف فى تلبية أحد شروط الاستحقاق عدا شرط السوق، فلا يتم الاعتراف بأى مبلغ على أساس تراكمى للخدمات المستلمة من الموظف فى القوائم المالية لأي منشأة فى المجموعة.



صورة التكرارية لإيطاليا عند التناول
المطابق لأبواب الأميرالية